



الرياضات الإلكترونية
السعودية
SAUDI ESPORTS

لائحة احتراف لاعبي الرياضات الإلكترونية

2025

المحتويات

المحتويات	
6	الفصل الأول: التعريفات
7	المادة الأولى (1): التعريفات:
9	الفصل الثاني: أهداف اللائحة ونطاق تطبيقها
10	المادة الثانية (2): أهداف اللائحة
10	المادة الثالثة (3): نطاق تطبيق اللائحة
11	الفصل الثالث: شروط والتزامات اللاعبين المحترفين السعوديين وغير السعوديين
12	المادة الرابعة (4): شروط احترام اللاعبين
12	المادة الخامسة (5): التزامات اللاعب المحترف
15	الفصل الرابع: التزامات الأندية
16	المادة السادسة (6): التزامات الأندية
18	الفصل الخامس: أجور ومكافآت لاعب الرياضات الإلكترونية المحترف
19	المادة السابعة (7): أجور ومكافآت اللاعبين
19	المادة الثامنة (8): تعديل أجور اللاعبين المحترفين
20	الفصل السادس: التأخر في دفع المستحقات
21	المادة التاسعة (9): التأخر في دفع المستحقات
21	المادة العاشرة (10): إثبات سداد الالتزامات المالية:
22	الفصل السابع: عقود اللاعبين المحترفين
23	المادة الحادية عشرة (11): العقود وشروطه
25	المادة الثانية عشرة (12): التعاقد مع اللاعب غير السعودي ومشاركته
25	المادة الثالثة عشر (13): ملكية الطرف الثالث لحقوق اللاعب الاقتصادية
25	المادة الرابعة عشر (14): مخالفة اللاعب للوائح الأندية
26	الفصل الثامن: تسجيل اللاعبين وفترات التسجيل
27	المادة الخامسة عشر (15): تسجيل اللاعبين
28	المادة السادسة عشر (16): طلب التسجيل
29	المادة السابعة عشر (17): فترات التسجيل
30	المادة الثامنة عشر (18): اللاعبون غير المسجلين
30	المادة التاسعة عشر (19): مخالفة عدم تسجيل اللاعبين
30	المادة العشرون (20): سجل اللاعب
31	الفصل التاسع: انتقال اللاعبين المحترفين
32	المادة الحادية والعشرون (21): انتقال اللاعبين المحترفين

33	الفصل العاشر: الإعارة
34	المادة الثانية والعشرون (22): الإعارة
35	الفصل الحادي عشر: الإصابة أو العجز الطبي
36	المادة الثالثة والعشرون (23): الإصابة
37	الفصل الثاني عشر: الحفاظ على استقرار العقود بين اللاعبين المحترفين والأندية
38	المادة الرابعة والعشرون (24): إلزامية العقد وإنهاء المشروع
38	المادة الخامسة والعشرون (25): حظر إنهاء العقد بعد فترة التسجيل
38	المادة السادسة والعشرون (26): إبرام أكثر من عقد احتراف (ازدواجية التمثيل)
39	المادة السابعة والعشرون (27): تعويض المتضرر في حال الفسخ غير المشروع
39	المادة الثامنة والعشرون (28): عقوبات الفسخ غير المشروع
40	الفصل الثالث عشر: حماية اللاعبين القاصرين
41	المادة التاسعة والعشرون (29): التزامات النادي أو الأكاديمية تجاه اللاعب القاصر
42	الفصل الرابع عشر: التعويض عن التدريب
43	المادة الثلاثون (30): تدريب اللاعبين والتعويض عنه
43	المادة الحادية والثلاثون (31): عدم استحقاق التعويض عن التدريب
43	المادة الثانية والثلاثون (32): تكاليف التعويض عن التدريب
44	المادة الثالثة والثلاثون (33): سقوط حق استحقاق التعويض عن التدريب بالتقادم
44	المادة الرابعة والثلاثون (34): حقوق الدعاية والإعلان
45	الفصل الخامس عشر: حقوق الدعاية والإعلان
46	المادة الخامسة والثلاثون (35): بيع أو التنازل عن حقوق الدعاية والإعلان
47	الفصل السادس عشر: المطالبات
48	المادة السادسة والثلاثون (36): تقديم المطالبات
48	المادة السابعة والثلاثون (37): التسويات الودية
48	المادة الثامنة والثلاثون (38): نظر وقرارات اللجنة:
50	الفصل السابع عشر: المخالفات والعقوبات
51	المادة التاسعة والثلاثون (39) الأحكام العامة:
51	المادة الأربعون (40): العقوبات على اللاعب
52	المادة الحادية والأربعون (41): منع اللاعب من مواصلة نشاط الرياضات الإلكترونية
53	المادة الثانية والأربعون (42): العقوبات على النادي
54	المادة الثالثة والأربعون (43): العقوبات على الوكلاء والمدربين والإداريين:
57	الفصل الثامن عشر: قواعد لجنة فض المنازعات
58	المادة الرابعة والأربعون (44): لجنة فض المنازعات:



58	المادة الخامسة والأربعون (45): اختصاصات اللجنة:
59	المادة السادسة والأربعون (46): الدفع بعدم اختصاص اللجنة
59	المادة السابعة والأربعون (47): عدم سماع الدعوى
60	الفصل التاسع عشر: القرارات
61	المادة الثامنة والأربعون (48): الإخطار بالقرارات
61	المادة التاسعة والأربعون (49): وسائل الإخطار النظامية
61	المادة الخمسون (50): القرارات غير القابلة للاستئناف
62	الفصل العشرون: لجنة الاستئناف ومركز التحكيم
63	المادة الحادية والخمسون (51): لجنة الاستئناف
63	المادة الثانية والخمسون (52): أحقية (أهلية) الاستئناف
63	المادة الثالثة والخمسون (53): مركز التحكيم الرياضي السعودي
64	الفصل الحادي والعشرون: أحكام ختامية
65	المادة الرابعة والخمسون (54): أحكام ختامية
65	المادة الخامسة والخمسون (55): اعتماد اللائحة وسريانها
66	ملحق رقم (1)
66	(النموذج الموحد لعقد لاعب رياضات إلكترونية محترف)
79	ملحق رقم (2):
79	(النموذج الموحد لعقد إعارة لاعب رياضات إلكترونية محترف)



الفصل الأول: التعريفات

المادة الأولى (1): التعريفات:

في تطبيق مواد هذه اللائحة تدل العبارات والكلمات الآتية على التفسير والمفهوم والمعنى الموضح أمامها، ما لم يُلحظ من صراحة النص، أو يقتض سياقها غير ذلك، كما تنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع، والعكس صحيح:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

الاتحاد: الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية.

المجلس: مجلس إدارة الاتحاد

النظام الأساسي: النظام الأساسي للاتحاد

اللائحة: لائحة احتراف لاعبي الرياضات الإلكترونية هذه.

لجنة المنافسات: لجنة المنافسات بالاتحاد. المختصة بالأعمال الفنية والتنظيمية لجميع مسابقات الاتحاد [أو البطولات والمسابقات والمنافسات والدوريات والفاعليات التي ينظمها الاتحاد أو يشارك في تنظيمها]، التي تتعلق بالمخالفات الفنية أو العقوبات أو الحالات الاستثنائية .

لجنة الانضباط: لجنة الانضباط في الاتحاد

لجنة الاستئناف: لجنة الاستئناف بالاتحاد

اللجنة أو لجنة فض المنازعات: لجنة فض المنازعات في الاتحاد.

مركز التحكيم: مركز التحكيم الرياضي السعودي.

النادي: مؤسسة أو شركة رياضية ذات شخصية اعتبارية مسجلة رسمياً لدى الاتحاد.

النادي السابق: النادي الذي انتقل منه اللاعب.

النادي الحالي: النادي المسجل فيه اللاعب.

النادي الجديد: النادي الذي سينتقل إليه اللاعب.

المنتخب: جميع المنتخبات الوطنية لألعاب الرياضات الإلكترونية الخاضعة لإشراف وإدارة الاتحاد.

اللعبة: أي لعبة رياضية إلكترونية بكافة أنواعها، وينظمها الاتحاد أو يشرف على تنظيمها أو يصرّح بإقامتها.

اللاعب: اللاعب المسجّل بالاتحاد لممارسة أي من ألعاب الرياضات الإلكترونية كمحترف.

اللاعب القاصر: اللاعب الذي لم يبلغ سن الثامنة عشر ميلادياً.

المدرّب: شخص طبيعي يتم التعاقد معه في مجال ألعاب الرياضات الإلكترونية؛ على أن تتضمن مهامه

واحدة أو أكثر من المهام التالية: (1) تدريب اللاعبين. (2) اختيار اللاعبين المشاركين في المباريات والمنافسات.

(3) تقرير التشكيلات والاختيارات التكتيكية .

الوكيل: شخص طبيعي يقوم بأداء خدمات متعلقة بالرياضات الإلكترونية لصالح نادي أو لاعب أو نيابة عنهم.

المسؤولين أو الإداريين: مجلس الإدارة والعاملين في النادي.

الطرف الثالث: طرف آخر غير الناديين الذي يجري انتقال اللاعب بينهما أو أي نادٍ سابق سبق تسجيل اللاعب لديه.

الأكاديمية: منظمة أو كيان مستقل مرخص له من قبل الجهة المختصة في المملكة بهدف تدريب اللاعبين، وذلك من خلال توفير المرافق والبنية التحتية الضرورية لذلك.

الفترة الحرة: فترة (15) خمسة عشر يوماً الأخيرة من تاريخ نهاية عقد اللاعب مع ناديه الحالي، والتي يجيز خلالها للاعب التفاوض أو إبرام عقد مع نادٍ آخر، أو بعد انتهاء عقد الاحتراف.

فترة التسجيل: الفترة التي يحددها الاتحاد لتسجيل اللاعبين بمقتضى المادة (17) من هذه اللائحة.

الموسم الرياضي: فترة 12 شهر متتالية يحددها الاتحاد وتُعقد خلالها بطولات ألعابه الرسمية.

التعاميم: التعليمات الدورية الصادرة عن الاتحاد أو من إحدى لجانه المختصة.

الأجر الشهري: المقابل المالي الذي يتقاضاه اللاعب بنهاية كل شهر ميلادي.

التعويض عن التدريب: المبلغ الذي يدفع للنادي أو الأندية أو الأكاديميات التي قامت بتدريب وتعليم وتطوير اللاعب خلال المرحلة العمرية ما بين (13-25) عاماً.

العقد أو عقد الاحتراف: هو نموذج العقد الموحد الذي يعتمد عليه الاتحاد، ولا يقل عن الشروط الثابتة المنصوصة به، سواء كان (النموذج الموحد لعقد لاعب رياضات إلكترونية محترف) أو (النموذج الموحد لعقد إعارة لاعب رياضات إلكترونية محترف).

المخاطبين بهذه اللائحة: الأندية، واللاعبين، والمدربين، والوكلاء، والإداريين في النادي.

البوابة الإلكترونية للاتحاد: www.saudiesports.sa

الموقع الإلكتروني للدوري: www.saudieleagues.com - الموقع الإلكتروني الرسمي للدوري السعودي للرياضات الإلكترونية.

الفصل الثاني: أهداف اللائحة ونطاق تطبيقها

المادة الثانية (2): أهداف اللائحة

تهدف اللائحة إلى ما يلي:

1. تنظيم احتراف اللاعبين، وأجورهم، وانتقالاتهم بين الأندية، وتنظيم الحقوق والواجبات والمسؤوليات، ووضع القواعد والضوابط ذات الصلة بالعلاقة بين اللاعبين، والمدربين، والأندية، والوكلاء.
2. إيضاح الاختصاصات والمسؤوليات ذات الصلة لإدارة الدوري بالاتحاد ولجنة المنافسات ولجنة فض المنازعات.

المادة الثالثة (3): نطاق تطبيق اللائحة

تطبق اللائحة على البطولات التي ينظمها الاتحاد أو تكون تحت إشرافه وإدارته بما يشمل تسجيل اللاعبين، وانتقالاتهم بين الأندية واحترافهم، وعلى النزاعات التي تنشأ بين الأندية واللاعبين أو المدربين أو الوكلاء، والتي تنشأ بين الوكلاء واللاعبين أو المدربين.



الفصل الثالث: شروط والالتزامات اللاعبين المحترفين السعوديين وغير السعوديين

المادة الرابعة (4): شروط احتراف اللاعبين

يشترط لاحتراف اللاعب السعودي وغير السعودي ما يأتي:

1. أن يكون لدى اللاعب عقد احتراف مكتوب مع أحد الأندية وفقاً لنموذج العقد الموحد المنصوص عليه في الملحق رقم (1) من هذه اللائحة، وأن يتقاضى اللاعب أجراً نظير تمثيله للنادي في بطولات ودوريات الرياضات الإلكترونية.
2. أن يكون قد بلغ اللاعب عمر ثمانية عشر (18) عاماً ميلادياً عند توقيع العقد، ويجوز أن يكون قد بلغ عمره ثلاثة عشر (13) عاماً ميلادياً شريطة موافقة ولي أمر اللاعب كتابياً.
3. أن يكون متفرغاً للعب لناديه خلال فترة عقده الاحترافي معه.
4. ألا يكون قد صدر في حقه قرار من إحدى اللجان القضائية بالاتحاد، لم يتم تنفيذه بعد، أو إيقاف أو منع نهائي من ممارسة اللعبة في وقت توقيع العقد.
5. أن يكون سليماً من النواحي البدنية والعقلية والصحية لممارسة الرياضات الإلكترونية.
6. أن يكون لديه معرف خاص للعبة التي يحترف بها، وفي بعض الحالات يحق للاتحاد طلب رقم معرف الحساب المعتمد لدى منصة ناشر اللعبة.

المادة الخامسة (5): التزامات اللاعب المحترف

يلتزم اللاعب المحترف بما يأتي:

1. الأنظمة واللوائح والقرارات والتعاميم الصادرة عن الاتحاد والأعراف الرياضية للرياضات الإلكترونية ونصوص العقد.
2. الالتحاق بالمنتخبات الوطنية فور طلب الاتحاد ذلك، وإذا اقتضت مصلحة المنتخب تفريغهم لفترة زمنية أطول؛ فيحق للاتحاد تمديد الفترة، بشرط ألا تتعارض الفترة الممددة مع أي مشاركة رسمية للنادي.
3. حضور التدريبات والمؤتمرات الصحفية، وأداء المباريات الودية والرسمية في النادي أو المنتخب حسب المواعيد المقررة، وتنفيذ توجيهات وتعليمات وقرارات الجهاز الفني والإداري بالنادي أو المنتخب، ويُعفى اللاعبون الطلبة من تدريبات الفترة الصباحية أثناء أيام الدراسة فقط شريطة أن

يقدم اللاعب ما يثبت ذلك كالجدول الدراسي، على أن يتم تعويضها في فترات أخرى يحددها النادي أو الجهاز الفني للمنتخب الوطني.

4. الاطلاع والتقييد بلائحة اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات في الرياضة والقرارات والتعليمات الصادرة عن اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات والوكالة الدولية لمكافحة المنشطات.

5. الحفاظ على التدريبات وممارسة اللعب، والمثول للاختبارات الفنية، والفحوصات الطبية الدورية من قبل النادي والاتحاد، وفحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات.

6. التحلي بالأخلاق والروح الرياضية، وأن يكون قدوة حسنة داخل وخارج المنشآت الرياضية ومقرات المنافسة للبطولات.

7. عدم المشاركة في أي نشاط رياضي أو ثقافي أو اجتماعي، أو اللعب في المباريات الودية لغير نأديه الحالي، إلا بعد الحصول على موافقة النادي الخطية المسبقة.

8. مشاركته وبذله أقصى جهده وإمكاناته في تنفيذ الأنشطة والأعمال المنصوص عليها في العقد المبرم معه، ما لم تكن حالة اللاعب الصحية لا تسمح بذلك، بموجب تقارير طبية صادرة عن جهة معتمدة.

9. احترام وتنفيذ الاتفاقيات والعقود المبرمة مع الرعاية الرسميين للنادي، بما لا يتعارض مع نصوص اللائحة.

10. تزويد النادي بالحساب البنكي الخاص به لإيداع رواتبه ومستحقاته المالية.

11. الامتناع عن تعاطي المنشطات الممنوعة وفهم أن المنشطات الممنوعة محظورة تماماً.

12. الامتناع عن استخدام أو تركيب أي أدوات أو أجهزة إلكترونية ممنوعة أو تؤثر على عدالة ونزاهة المنافسة.

13. ألا يكون مشاركاً في التلاعب بمباريات أو بطولات الرياضات الإلكترونية. ويعتبر تلاعباً أي تأثير مباشر أو غير مباشر، بفعل أو ترك فعل، على مسار أو نتيجة مباراة أو بطولة لإحدى ألعاب الرياضات الإلكترونية ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: (خسارة المباراة عمداً لأي سبب في أي من مراحل البطولة، اللعب نيابة عن لاعب آخر أو ممارسة **"اللعب الناعم"** الذي يعرف بأنه لاعب لا يبذل قصارى جهده أو لا يتخذ إجراءات معقولة وعادلة لاكتساب مزايا أو قوة ضد خصمه في المباراة **أو** الموافقة على تقسيم أموال الجائزة **أو** السماح للمنافس بتسجيل أهداف أو الحصول على نقاط أكثر أو أقل

للتأثير على الترتيب في جدول البطولة أو الدوري) سواء كان ذلك بهدف تأمين ميزة مادية أو مكاسب رياضية أو أي غاية أخرى أم لا.

14. يحظر على المخاطبين بهذه اللائحة تقديم أو عرض أو استلام أو طلب أو التماس أي مزايا مالية أو معنوية أو غيرها لتحقيق مكاسب خاصة به أو للغير في نطاق التأثير على نتيجة مباراة أو بطولة لإحدى ألعاب الرياضات الإلكترونية التي ينظمها الاتحاد أو تكون تحت إشرافه وإدارته.

15. الامتناع عن اللعب نيابة عن لاعب آخر، أو السماح لشخص آخر باللعب نيابة عنه، أو استخدام حسابات ثانوية في أي وضع لعب تنافسي في مباريات وبطولات الرياضات الإلكترونية سواء أقيمت بشكل افتراضي عبر الشبكة (أونلاين) أو حضورية.

الفصل الرابع: التزامات الأندية

المادة السادسة (6): التزامات الأندية

تلتزم الأندية بما يأتي:

1. التقيد بالأنظمة واللوائح والقرارات والتعاميم الصادرة عن الاتحاد والأعراف الرياضية للرياضات الإلكترونية وكذلك العقود التي تبرمها.
2. يمثل النادي رئيس مجلس إدارته أو رئيسه التنفيذي في التوقيع على المكاتبات والمراسلات والنماذج والوثائق والاتفاقيات والعقود المقدمة من النادي، وفي حال قيام النادي بتفويض هذه الصلاحية إلى مسؤول آخر بما يتوافق مع اللوائح والقواعد التي تحوكم عمل النادي؛ فيتوجب على النادي إرفاق ما يثبت هذا التفويض.
3. المشاركة في بطولات ودوريات ألعاب الرياضات الإلكترونية المحلية، وتحمل تكاليف السفر واستخراج التأشيرات والسكن والمواصلات للاعب في حال كان مقر إقامة البطولة خارج مدينة مقر إقامة اللاعب، ما لم يتفق على خلاف ذلك مع اللاعب.
4. توفير مدرب مختص لكل أنواع ألعاب الرياضات الإلكترونية التي يشارك بها النادي في بطولات الرياضات الإلكترونية، وتدريب اللاعب وعدم منعه من التدريب مع أعضاء أو لاعبين النادي. ويمكن أن يكون اللاعب مدرب متى ما كان مؤهلاً.
5. الالتزام بالحد الأدنى والأقصى من عدد لاعبي الفريق في النادي المقرر لكل لعبة رياضات إلكترونية عن العدد المحدد من قبل الاتحاد.
6. السماح للاعب بمواصلة الدراسة.
7. تزويد الاتحاد بصورة من العقود المتعلقة باللاعبين أو المدربين، أو المخالطات المالية أو اتفاقيات إنهاء العقود والتسويات المتعلقة بها، خلال يوم (1) من تاريخ توقيعها وذلك عبر البوابة الإلكترونية للاتحاد، وفي حالة عدم تزويد الاتحاد خلال المدة المحددة يجوز للجنة الانضباط إيقاع العقوبات الواردة في الفقرة (2) من المادة (42) من اللائحة بناء على إحالة من الاتحاد أو لجنة المنافسات.
8. عدم التعيين أو التعاقد مع مدير فريق اللعبة أو إداري ممثل أو متعاقد مع نادٍ آخر.
9. يحتفظ النادي بسجلات نظامية للاعبين لديه، ويلتزم بتقديم هذه السجلات للاتحاد عند الطلب.



10. السماح للاعب بالالتحاق بالمنتخبات الوطنية عند طلب الاتحاد، وإذا تطلبت مصلحة المنتخب تفريغهم لفترة زمنية أطول، فيحق للاتحاد تمديد الفترة؛ بشرط ألا تتعارض الفترة الممددة مع أي مشاركات رسمية للنادي، ويحق للنادي تقديم اسباب رفض تفريغ اللاعب بالمدة المطلوبة في حال تعارضها مع أي مشاركة رسميه للنادي، وتخضع الموافقة النهائية للاتحاد.

11. إعداد سجل خاص باللاعب المحترف يشمل المستحقات المالية، والاستقطاعات، وتقديمه عند الطلب.

12. حفظ سجلات الحضور والغياب عن التدريبات سواء كان حضوري أو افتراضي، على أن تكون موقعة من قبل اللاعبين، وتقديمها عند الطلب.

الفصل الخامس: أجور ومكافآت لاعب الرياضات الإلكترونية المحترف

المادة السابعة (7): أجور ومكافآت اللاعبين

1. يكون الأجر الشهري للاعبين المحترفين في دوري (Women\Elite) كحد أدنى (1000 ريال) ألف ريال سعودي وكحد أعلى (4000) أربعة آلاف ريال سعودي ونسبة جوائز مجتمعين لا تقل عن (70%) ولا تزيد عن (90%).
2. يكون الأجر الشهري للاعبين المحترفين في دوري (Challenger) كحد أدنى (500 ريال) خمسمائة ريال سعودي وكحد أعلى (2000) ألفان ريال سعودي ونسبة جوائز مجتمعين لا تقل عن (70%) ولا تزيد عن (90%).
3. يكون الأجر الشهري للاعبين فريق الأكاديمية المحترفين في دوري (Elite) كحد أدنى (1000 ريال) ألف ريال سعودي وكحد أعلى (4000) أربعة آلاف ريال سعودي ونسبة جوائز مجتمعين لا تقل عن (70%) ولا تزيد عن (90%).
4. في حال كان مدة العقد (8) ثمانية أشهر أو أكثر يحق للنادي واللاعب التفاوض بزيادة الحد الأعلى للأجر الشهري؛ على ألا يقل الراتب عن الحد الأدنى المنصوص عليه في هذه المادة.
5. يكون تقسيم نسب الجوائز المشار لها في هذه المادة بين لاعبين فريق اللعبة المشارك بها في الدوري المعني، وفقاً للاتفاق بين النادي ومع كل لاعب على حده؛ ويجب أن يكون مجموع تقسيم النسب لا يقل عن الحد الأدنى ولا يزيد عن الحد الأعلى لنسبة الجائزة المعنية.
6. في حال اكتشاف أي تجاوزات لتطبيق الأحكام المنصوص عليها في هذه المادة؛ فيجوز للجنة الانضباط إيقاع العقوبات الواردة في الفقرة (2) من المادة (42) من هذه اللائحة.
7. تنطبق هذه المادة على أجور اللاعبين المحترفين الأجانب المسجلين لدى الأندية.
8. في حال إقصاء النادي من البطولة أو الدوري المشارك به و/أو عدم وجود أي مباراة رسمية خلال شهر الأجر، يحق للنادي واللاعب الاتفاق على تخفيض الحد الأدنى للأجر الشهري إلى (500) خمسمائة ريال.

المادة الثامنة (8): تعديل أجور اللاعبين المحترفين

يجوز للنادي زيادة أو تخفيض الأجر الشهري أو نسبة المكافأة للاعب المحترف، على أن يكون ذلك بموافقة اللاعب، وفي حال كان اللاعب سعودياً، يشترط أن يكون الأجر الشهري بعد هذه الزيادة أو التخفيض متوافق مع أحكام المادة (7) من هذه اللائحة، مع ضرورة قيام النادي بإرفاق أي تعديل على العقد في البوابة الإلكترونية للاتحاد، ويشكل العقد المعدل جزءاً لا يتجزأ من العقد الرئيسي المبرم بين الطرفين.

الفصل السادس التأخر في دفع المستحقات

المادة التاسعة (9): التأخر في دفع المستحقات

1. يتعين على الأندية الامتثال لالتزاماتها المالية تجاه اللاعبين والأندية الأخرى وفقاً للشروط المنصوص عليها في العقود الموقعة مع لاعبيها المحترفين وفي عقود الانتقال أو الإعاره.
2. يجوز للجنة المنافسات وفقاً للفقرة (4) من هذه المادة معاقبة أي نادٍ يتبين تأخره في دفع المستحقات لأكثر من ثلاثين (30) يوماً دون أساس قانوني.
3. يشترط لاعتبار النادي متأخراً في دفع المستحقات بالمعنى المقصود في هذه المادة أن يكون الدائن (اللاعب أو النادي) قد أنذره بالتأخير كتابياً ومنحه مهلة لا تقل عن عشرة (10) أيام لوفاء النادي المدين بالتزاماته المالية.
4. يجوز للجنة المنافسات أن تفرض العقوبات الآتية:
 - أ. التحذير.
 - ب. الإنذار.
 - ج. المنع من تسجيل أي لاعبين جدد، لفترة كاملة واحدة أو فترتي تسجيل كاملتين متتاليتين.
 - د. الحجز الفوري على جميع الجوائز والدعم.
 5. يعتبر تكرار المخالفة ظرفاً مشدداً ويؤدي إلى عقوبة أشد بشكل مباشر.

المادة العاشرة (10): إثبات سداد الالتزامات المالية:

1. يلتزم النادي بتزويد إدارة الدوري بالاتحاد وفقاً للآلية المحددة من قبل إدارة الدوري بالاتحاد وذلك كل (ثلاثة) أشهر بتقرير عن كل فريق لعبة بقائمة تتضمن ما يلي: (أسماء اللاعبين والمدربين، شهر وعام الراتب الشهري، حالة استلام الراتب، توقيع اللاعبين والمدربين)، وفي حال عدم الالتزام النادي بذلك؛ يجوز للجنة المنافسات إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:
 - أ. التحذير.
 - ب. منع تسجيل اللاعبين الجدد، أو المنتقلين لمدة فترة تسجيل واحدة.
 - ج. في حال تكرار المخالفة المنع من تسجيل اللاعبين لفترتي تسجيل كاملتين متتاليتين.
 - د. الحجز الفوري على جميع الجوائز والدعم.
 - هـ. إيقاف النادي من المشاركة.
2. يحق لإدارة الدوري بالاتحاد كلما دعت الحاجة طلب التقرير المشار له في الفقرة (1) من هذه المادة متى ما دعت الحاجة.



الفصل السابع: عقود اللاعبين المحترفين

المادة الحادية عشرة (11): العقود وشروطها

1. يلزم إبرام عقود اللاعبين المحترفين وفقاً للنموذج الموحد المعد لذلك الوارد في الملحق رقم (1) من هذه اللائحة، ولن يعتد بأي عقود غير مُمتثلة لهذا النموذج.
2. في حال كان اللاعب لغته الأم اللغة العربية، يسمح الاكتفاء باللغة العربية للنموذج الموحد المعد لذلك الوارد في الملحق رقم (1) من هذه اللائحة.
3. في حال وجود شرط بعقد الاحتراف مخالف للوائح والقرارات والتعاميم الصادرة من الاتحاد وأعراف الرياضات الإلكترونية، يبطل الشرط المخالف وتصح باقي شروط العقد الصحيحة.
4. تبطل البنود في العقد التي تتضمن شرط فترة التجربة أو تلك التي تمنح النادي مهلة إضافية أو سماح لدفع مستحقات اللاعب.
5. يجب ألا تقل مدة عقد الاحتراف عن الشروط الآتية:
 1. يكون الحد الأدنى لدوري (Elite) (4) أربعة أشهر؛ وعلى أن تغطي تلك الفترة عن مدة بطولتين الأولى والثانية أو الثانية والثالثة (Majors).
 2. يكون الحد الأدنى لدوري (Women) (2) شهرين؛ وعلى أن تغطي تلك الفترة عن مدة بطولتين الأولى والثانية أو الثانية والثالثة (Majors).
 3. يكون الحد الأدنى لدوري (Challenger) (1) أشهر؛ وعلى أن تغطي تلك الفترة عن مدة بطولتين الأولى والثانية أو الثانية والثالثة (Majors).
 4. يكون الحد الأدنى لفريق الأكاديمية للمشاركة في دوري (Elite) (4) أربعة أشهر؛ وعلى أن تغطي تلك الفترة عن مدة بطولتين الأولى والثانية أو الثانية والثالثة (Majors).
 5. في حال كانت مدة العقد أقل من المدة المسموحة؛ يبطل الشرط وتزيد مدة العقد للحد الأدنى المسموح به -حسب نوع الدوري المحترف به-.
6. إذا اشترك وكيل في التفاوض على عقد أو تجديده، يجب ذكر اسمه في ذلك العقد، وفي حال عدم ذكر اسمه، يجوز للوكيل وحده إثبات جهوده بجميع طرق الإثبات في مرحلة التفاوض أو اتفاهقه المسبق مع أحد أطراف عقد الاحتراف قبل إبرام عقد الاحتراف، والمطالبة بجميع حقوقه لدى لجنة فض المنازعات.

7. يتم توقيع العقد من ثلاث نسخ أصلية -كحد أدنى- وتسلم نسخة واحدة لكل طرف فور توقيع العقد، ويجوز أن يحرر العقد من نسخة واحدة أصلية وتوقيع الكترونياً من نسخة واحدة، على أن يسلم كل طرف نسخة إلكترونية منه بعد التوقيع عليه واعتباره بمثابة نسخة أصلية للعمل بموجبها عند اللزوم، وتودع نسخة لدى البوابة الإلكترونية للاتحاد.
8. يجوز للأندية الدخول في أي اتفاقيات جانبية مع اللاعبين ومن ذلك اتفاقيات صناعة المحتوى أو اتفاقيات خاصة لمنصات المحتوى الرقمي، ولا تخضع تلك الاتفاقيات لأحكام وشروط هذه اللائحة.
9. لا يترتب على أي اتفاقيات أو تعديلات أو ملحقات للعقد تخالف اللوائح والأنظمة والقرارات والتعاميم الصادرة عن الاتحاد أي أثر تعاقدي أو قانوني.
10. عند إبرام اللاعب المحترف أكثر من عقد يغطي نفس الفترة، تطبق لجنة فض المنازعات الأحكام المنصوص عليها في الفصل الثاني عشر من هذه اللائحة.
11. يلتزم النادي الذي يعتزم إبرام عقد مع لاعب محترف -لديه عقد ساري-، بإبلاغ ناديه الحالي كتابياً قبل الدخول في مفاوضات معه، ولا يكون للاعب الحرية في إبرام عقد مع نادٍ آخر إلا إذا انتهى عقده مع ناديه الحالي أو كان من المقرر أن ينتهي خلال (15) خمسة عشر يوماً ("الفترة الحرة")؛ ما لم يتجدد كتابياً قبل بداية حلول الفترة الحرة. وتنطبق العقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن عشر من هذه اللائحة تجاه الفاعل أو الشريك أو كلاهما في حكم هذه الفقرة.
12. في حال جدد أو أبرم النادي الحالي عقده مع اللاعب خلال الفترة الحرة؛ لا يكون للاعب الحرية في التفاوض أو إبرام عقد مع نادٍ آخر، إلا بعد حلول الفترة الحرة للمدة المجددة أو العقد الجديد. وفي جميع الأحوال يجب على اللاعب الإفصاح عن حالة احترافه وتعاقده مع الغير.
13. في حال أبرم اللاعب عقد مع نادٍ آخر خلال الفترة الحرة، يجب أن تكون بداية العقد بعد نهاية عقد اللاعب مع ناديه الحالي، وإبلاغ ناديه الحالي فوراً.

المادة الثانية عشرة (12): التعاقد مع اللاعب غير السعودي ومشاركته

1. يجب على الأندية التي ترغب في إبرام اتفاق مع لاعب محترف غير سعودي استخدام النموذج الموحد لعقد لاعب رياضات إلكترونية محترف الوارد في الملحق (1) من هذه اللائحة، ويعد استخدام النموذج المذكور شرطاً وافقاً إلزامياً للموافقة على تسجيل اللاعبين المحترفين غير السعوديين.
2. يجب على الأندية تسجيل اللاعب المحترف غير السعودي لدى الاتحاد وفقاً للعدد المسموح به من الاتحاد ولائحة البطولة أو الدوري المشارك به.
3. يخضع اللاعبون غير السعوديين للأحكام الواردة في هذه اللائحة والتعاميم الصادرة من الاتحاد مع مراعاة الأحكام الخاصة بطبيعة ومكانة اللاعب السعودي المحترف.
4. لا يجوز للاعب غير السعودي الاشتراك مع النادي في المباريات الرسمية، إلا بعد استكمال إجراءات تسجيل اللاعبين المنصوص عليها في هذه اللائحة والموافقة عليه من الاتحاد.

المادة الثالث عشر (13): ملكية الطرف الثالث لحقوق اللاعب الاقتصادية

1. لا يجوز للاعب أو النادي توقيع عقد مع طرف ثالث يعطي له الحق في الاشتراك، إما كلياً أو جزئياً في التعويضات المستحقة والمتعلقة بأجور اللاعب أو انتقاله في المستقبل من النادي الحالي إلى نادٍ آخر أو منحه أية حقوق تتعلق بالانتقال أو التعويض في المستقبل.
2. يجوز للجنة الانضباط إيقاع قرار انضباطي ضد الأندية أو اللاعبين الذين لا يلتزمون بما ورد في هذه المادة من التزامات، وفقاً لللائحة الانضباط.

المادة الرابعة عشر (14): مخالفة اللاعب للوائح الأندية

1. يحق للأندية توقيع العقوبات على اللاعبين في حال مخالفتهم لللائحة العقوبات الداخلية للأندية؛ على أن يراعى أن تكون العقوبات وفق التالي:
 - أ. توجيه إنذار كتابي بارتكاب مخالفة.
 - ب. توجيه إنذار كتابي باللجوء للخصم على الأجر الشهري.
 - ج. الحسم بنسبة لا تزيد عن 25% من الأجر الشهري للاعب للمرة الأولى، ونسبة لا تزيد 50% للمرة الثانية.



الفصل الثامن تسجيل اللاعبين وفترات التسجيل

المادة الخامسة عشر (15): تسجيل اللاعبين

1. يجب أن يكون اللاعب مسجلاً في النظام الإلكتروني لتسجيل اللاعبين بالبوابة الإلكترونية للاتحاد لكي يلعب مع ناديه كمحترف وفقاً لأحكام المادة (4) من هذه اللائحة، وبموجب إجراء التسجيل، يوافق اللاعب على الالتزام بنظام الاتحاد وقواعده ولوائحه.
2. يجوز للأندية تسجيل لاعبين محترفين غير سعوديين خلال إحدى فترات التسجيل، وذلك وفقاً للائحة البطولة أو الدوري المشترك به.
3. لا يجوز للاعب أن يكون مسجلاً أو ممثلاً لأكثر من ناد في الوقت نفسه، سواء في نفس الدوري أو في دوريات وبطولات مختلفة.
4. لا يجوز للاعب المحترف -لديه عقد ساري- تمثيل نفسه منفرداً في البطولات التي تقبل ذلك، إلا بعد أخذ موافقة ناديه كتابةً.
5. مع مراعاة الأخذ في الاعتبار بنزاهة وتكامل المسابقات أو البطولات المعنية تحت أي ظرف، لا يجوز للاعب في هذا الإطار أن يشترك في المباريات الرسمية لأكثر من ناديين يتنافسان في بطولة أو منافسة واحدة أو مختلفة لنفس اللعبة أو لألعاب مختلفة أثناء الموسم الرياضي نفسه.
6. لا يجوز تسجيل لاعب مسجل لناد آخر في اتحاد آخر للعبة جماعية أو فردية.
7. يكون لإدارة الدوري بالاتحاد السلطة التقديرية لرفض تسجيل لاعب سبق وأن شطب تسجيله من اتحاد آخر بسبب سوء السلوك.
8. يبطل تسجيل اللاعب إذا ثبت أنه سجل بناءً على معلومات غير صحيحة أو مزورة.

المادة السادسة عشر (16): طلب التسجيل

1. تسجيل اللاعبين المحترفين السعوديين وغير السعوديين:

1. يجب تقديم طلب تسجيل اللاعب المحترف إلكترونياً بواسطة النادي مع نسخة من عقد اللاعب فور التوقيع، ويكون للاتحاد السلطة التقديرية في أن تأخذ في الاعتبار برفض أية تعديلات تعاقدية مخالفة للوائح وتعليمات وتعاميم الاتحاد أو عقود إضافية لم تُرفع لها بالشكل الصحيح.
2. أي عقد احتراف يرفع بالبوابة الإلكترونية للاتحاد بطلب تسجيله والموافقة عليه يخالف الأحكام المنصوص عليها في هذه اللائحة أو لا يتضمن جميع النصوص الثابتة والمحددة بالعقد؛ فيجب على الاتحاد إعادة طلب التسجيل وطلب تعديله؛ وفي حال إعادة رفعه بالمخالفة يحق للاتحاد رفض التسجيل ويعتبر قراره نهائي.
3. في حال بدأت مباريات البطولة أو الدوري وسبق أن تم إعادة طلب تسجيل اللاعب المحترف وطلب تعديله ولم يلتزم النادي خلال المهلة المحددة بالتعديلات النظامية بما لا تخالف لوائح وتعليمات وتعاميم الاتحاد، يعتبر طلب التسجيل كأن لم يكن.
4. للاتحاد مطلق الصلاحية بما لا يتعارض مع هذه اللائحة في إجازة أو رفض الطلب ومرفقاته من عقود إضافية، ويجوز للاتحاد أن يصدر موافقاته على طلبات تسجيل اللاعبين، واعتماد عقودهم متى استكملت النماذج والوثائق التالية:
 - أ. العقد المبرم بين النادي واللاعب المحترف وفقاً لما ورد في الفصل الثامن من هذه اللائحة.
 - ب. صورة من بطاقة الهوية الوطنية (للمواطنين السعوديين فقط) أو هوية مقيم (للمقيمين في المملكة) أو بطاقة الهوية للدولة الخليجية (لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي) أو جواز سفر ساري (لغير المقيمين في المملكة) للاعب.
 - ج. أي وثائق يمكن أن تطلبها إدارة الدوري بالاتحاد في ضوء الوضع الخاص باللاعب المراد تسجيله.

2. حالات إسقاط اللاعبين المحترفين:

- أ. لا يجوز إسقاط أي لاعب محترف إلا عند فسخ أو إنهاء أو انتهاء عقده مع النادي.

ب. في حال تم الاتفاق بين اللاعب والنادي على إنهاء عقده، يجب على النادي واللاعب إثباته عبر البوابة الإلكترونية للاتحاد.

ج. في حال انتهاء عقد اللاعب مع النادي بنهاية مدته، يتم إسقاطه بشكل آلي عبر البوابة الإلكترونية للاتحاد.

3. لا يتحمل الاتحاد أو لجانه العاملة أي من التبعات القانونية والمالية في حالة لم تقبل طلبات تسجيل أي لاعب لعدم استيفاء الشروط والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في هذه اللائحة أو التعاميم أو قرارات الاتحاد وتعاميمه أو في حال صدور قرار بالمنع من تسجيل اللاعبين، ويتحمل المتسبب بعدم التسجيل - النادي أو اللاعب - التبعات القانونية والمالية الناتجة عن عدم التسجيل.

المادة السابعة عشر (17): فترات التسجيل

1. لا يجوز تسجيل اللاعبين إلا في إحدى فترات التسجيل المحددة من قبل الاتحاد، ويجوز للاتحاد تحديد فترات تسجيل مختلفة لمسابقات الذكور والإناث.

2. تكون فترات التسجيل للموسم الرياضي عبر البوابة الإلكترونية للاتحاد، وحسب اللائحة التنظيمية للدوري السعودي للرياضات الإلكترونية والتعاميم الصادرة وجدول كل لعبة في الدوري المنشور بالموقع الرسمي للاتحاد.

3. استثناءً من الفقرة (1) أعلاه، يجوز للجنة المنافسات منح قبول تسجيل اللاعبين خارج فترة التسجيل في الحالات التالية:

1. تسجيل اللاعب المحترف الذي أنهى عقده من جانب واحد لسبب مشروع، أو الذي تم إنهاء عقده من جانب واحد دون سبب مشروع من قبل ناديه، خارج فترة التسجيل، ويجب على لجنة المنافسات أن تقيم على وجه السرعة وعلى أساس الظاهر ما إذا كان الإنهاء من جانب واحد قد حدث بسبب أو دون سبب مشروع والسماح بالتسجيل أو رفضه وفقاً لذلك، وهذا التقييم الأولي الظاهري لا يُخل بقرار اللجنة بشأن تبعات إنهاء العقد.

2. وجود ظروف طارئة أو قاهرة تمنع اللاعب المسجل من تمثيل ناديه الحالي أو عدم مشاركة اللاعب لتمثيل نادي لأسباب غير مشروعة ويتسبب في ذلك نقص لا يغطيه عدد اللاعبين الاحتياط للمشاركة في المباراة.
4. عند السماح بتسجيل لاعب خارج فترة التسجيل، يجب على لجنة المنافسات إيلاء الاعتبار الواجب للأنشطة الرياضية للمنافسة ذات الصلة لكل لعبة على حدة.
5. لا يجوز تسجيل اللاعبين - مع مراعاة الاستثناءات الواردة في الفقرة (3) من هذه المادة- إلا من خلال تقدم النادي بطلب صحيح إلى الاتحاد من خلال البوابة الإلكترونية للاتحاد لتسجيل اللاعبين خلال فترة التسجيل.
6. يقوم الاتحاد بإخطار الأندية بفترات التسجيل بداية لكل موسم رياضي.

المادة الثامنة عشر (18): اللاعبون غير المسجلين

إذا لم يكن اللاعب مسجلاً في الاتحاد، وشارك مع أحد الأندية في مباراة رسمية، فإن مشاركته غير قانونية، وعلى إدارة الدوري بالاتحاد أو لجنة المنافسات إحالة تلك المخالفة إلى لجنة الانضباط بناءً على تقرير حكم أو مراقب المباراة، وتختص لجنة الانضباط بالاتحاد بفرض عقوبات على اللاعب والنادي أو أحدهما وفقاً للائحة الانضباط.

المادة التاسعة عشر (19): مخالفة عدم تسجيل اللاعبين

النادي المشارك الذي لم يلتزم بتقديم العقود الموقعة مع اللاعبين خلال أول فترة التسجيل المحددة يعاقب بغرامة مالية لا تزيد عن (10,000) عشر آلاف ريال سعودي.

المادة العشرون (20): سجل اللاعب

يحتفظ الاتحاد بالسجل الرياضي لكل لاعب، على أن يشمل تاريخه الرياضي، والأندية التي شارك فيها، بدءاً من سن (13) سنة.



الفصل التاسع: انتقال اللاعبين المحترفين

المادة الحادية والعشرون (21): انتقال اللاعبين المحترفين

1. يحق للاعب المحترف الذي انتهى عقده الانتقال إلى أي ناد آخر.
2. يجوز انتقال اللاعب خلال فترة سريانه عقده مع ناديه، وذلك من خلال قيام اللاعب، وناديه الحالي، والنادي الذي يرغب في الانتقال إليه؛ بتوقيع اتفاقية انتقال ثلاثية الأطراف، مع تزويد إدارة الدوري بالاتحاد بصورة من الخطابات المتبادلة بين الناديين (إن وجدت)، وأن يتم سداد قيمة الانتقال للنادي السابق وقيمة التعويض عن التدريب حسب اتفاق الأطراف - إن وجدت-.
3. للاعب التفاوض والتوقيع مع ناد آخر إذا كان عقده انتهى أو خلال الفترة الحرة.
4. للوكيل التفاوض نيابة عن اللاعب المنتهي عقده أو خلال الفترة الحرة، وذلك بموجب عقد تمثيل موقع مع اللاعب.
5. يجب على النادي الجديد الذي يرغب في انتقال لاعب إليه وعقده سار مع النادي الحالي ولم يدخل في الفترة الحرة، أن يحصل على موافقة النادي الحالي بطلب كتابي قبل الشروع في التفاوض مع اللاعب أو الوكيل، وفي حال إعطاء الموافقة الكتابية فلا يحق للنادي الحالي للاعب إعطاء موافقة لناد آخر إلا بعد مضي (10) أيام من تاريخ الموافقة.
6. في حال رفض النادي الحالي طلب النادي الجديد في الشروع بالتفاوض مع اللاعب، فلا يجوز للنادي الجديد أو الوكيل التفاوض مع اللاعب مطلقاً، وأي مخالفة لذلك سواء تمت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فيكون النادي والوكيل الذي اشترك في التفاوض أو أي من الإداريين عرضة للعقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

الفصل العاشر: الإعارة

المادة الثانية والعشرون (22): الإعارة

1. يجوز إعارة اللاعب المحترف إلى نادٍ آخر (النادي المستعير) على أساس اتفاق مكتوب بينه وبين الأندية المعنية. كما تخضع أي إعارة مذكورة لنفس القواعد المطبقة على انتقال اللاعبين، ويتضمن الملحق رقم (2) من هذه اللائحة النموذج الموحد لعقد إعارة لاعب رياضات إلكترونية محترف، والذي يجب أن يستخدمه الأطراف الثلاثة (النادي المعير، والنادي المستعير، واللاعب) المشاركون في عملية الانتقال على سبيل الإعارة.
2. يجب ألا تزيد مدة الإعارة عن مدة سريان عقد اللاعب مع النادي المعير.
3. يجب أن يكون الحد الأدنى لمدة الإعارة مدة الدوري أو البطولة المعار لها اللاعب.
4. يجب أن يكون تسجيل اللاعب المعار خلال فترات التسجيل المحددة وفق لائحة كل بطولة أو دوري وبما نصت عليه المادة 17 من هذه اللائحة.
5. يجوز إنهاء فترة الإعارة قبل موعدها باتفاق جميع الأطراف المشاركة في الانتقال على سبيل الإعارة.
6. يسجل اللاعب المعار إلى سجل لاعبي النادي المستعير، ويخرج خلال فترة الإعارة من سجلات لاعبي النادي المعير.
7. لا يحق للنادي المستعير أن يقوم بنقل اللاعب إلى نادٍ ثالث.

الفصل الحادي عشر: الإصابة أو العجز الطبي



المادة الثالثة والعشرون (23): الإصابة

إذا تعرض اللاعب لإصابة أو عجز طبي أو عارض صحي يمنعه من أداء التزاماته التعاقدية أثناء فترة سريان عقد الاحتراف، فيحق للنادي إنهاء العقد فوراً من تاريخ علمه بثبوت الإصابة أو إبلاغ اللاعب بموجب تقرير طبي - دون الإخلال بمستحققات اللاعب السابقة -.



الفصل الثاني عشر: الحفاظ على استقرار العقود بين اللاعبين المحترفين والأندية

المادة الرابعة والعشرون (24): إلزامية العقد وإنهاء المشروع:

1. ينتهي العقد بين اللاعب والنادي بانتهاء مدته، ولا يجوز إنهاء العقد بغير ذلك إلا بالتراضي. أو بناء على سبب مشروع وفقاً لأحكام اللائحة.
2. يمكن لأي من الطرفين إنهاء العقد دون تعويض مالي أو عقوبة رياضية، إذا كان هناك سبب مشروع، ويعد من الأسباب المشروعة ما يأتي:
 - أ. سوء سلوك من جانب أي طرف بهدف إجبار الطرف المقابل على إنهاء أو تغيير شروط العقد.
 - ب. عدم قيام النادي بدفع ما لا يقل عن أجور نصف مدة العقد أو شهرين -أيهما أقل- إلى اللاعب في ميعاد الاستحقاق.
 - ج. عدم قيام النادي بدفع أي مزايا مالية أو مكافآت للاعب لا تكون مستحقة على أساس شهري، وذلك بعد مضي ما لا يقل عن شهر من تاريخ استلام مبلغ الجائزة للبطولة أو الدوري.
3. يشترط في الفقرة (2 ب) والفقرة (2 ت) من هذه المادة، أن يكون اللاعب قد منح النادي إشعار بمهلة لا تقل عن (10) أيام تبدأ من تاريخ نشوء حق الإنهاء المشروع لأداء التزاماته المالية.

المادة الخامسة والعشرون (25): حظر إنهاء العقد بعد فترة التسجيل:

لا يجوز إنهاء العقد من طرف واحد بعد فترة التسجيل أو الانتقال؛ إلا في الحالات المحددة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

المادة السادسة والعشرون (26): إبرام أكثر من عقد احتراف (ازدواجية التمثيل):

عند إبرام اللاعب المحترف أكثر من عقد لأندية مختلفة يغطي نفس الفترة -سواء كانت لنفس اللعبة أو البطولة أو لألعاب أو بطولات مختلفة-، تسري عليه أحكام العقد ذو تاريخ التوقيع الأقدم، وتطبق العقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة بحق من ثبت عليه ارتكاب هذه المخالفة.

المادة السابعة والعشرون (27): تعويض المتضرر في حال الفسخ غير المشروع

في حال إنهاء العقد دون سبب مشروع يطبق الآتي:

1. يعرض اللاعب النادي في حال قيام اللاعب بالإنهاء غير المشروع وفقاً لما ينص عليه العقد، ولوائح الاتحاد، مع الأخذ بالاعتبار أحكام الفصل الرابع عشر من هذه اللائحة، والفترة المتبقية في العقد الحالي، والرسوم والنفقات المدفوعة أو التي تم انفاقها من قبل النادي السابق.
2. يعرض النادي اللاعب في حال قيام النادي بالإنهاء غير المشروع وفقاً لما يأتي:
 - أ. في حالة توقيع اللاعب على عقد جديد خلال ثلاثون (30) يوماً بعد تاريخ الإنهاء غير مشروع، يحق للاعب المطالبة بتعويض على مبلغ لا يزيد عن أجر شهرين.
 - ب. في حالة لم يوقع اللاعب عقد جديد خلال المدة المشار إليها في الفقرة (2 / أ) من هذه المادة فيكون التعويض كحد أقصى الأجور المتبقية من مدة العقد الذي تم إنهاؤه قبل مواعده.
3. إذا تقرر أن يدفع اللاعب المحترف تعويضاً فتقع مسؤولية سداده على كل من اللاعب وناديه الجديد معاً، ويجوز تحديد مبلغ التعويض في العقد، أو أن يتم الاتفاق عليه بين الطرفين.

المادة الثامنة والعشرون (28): عقوبات الفسخ غير المشروع

مع عدم الإخلال بأحكام التعويض الواردة في المادة (27) من هذه اللائحة، يجوز للجنة الانضباط ما يأتي:

1. إيقاف عقوبات رياضية على أي لاعب ثبت قيامه بمخالفة إنهاء العقد أثناء سريانه وذلك لمدة لا تزيد عن (3) ثلاثة أشهر، ويجوز في حالة التشديد أن يكون الإيقاف إلى نهاية الموسم الرياضي الذي ارتكبت فيه المخالفة، وتسري العقوبة فور إخطار اللاعب بالقرار.
2. إيقاف عقوبات رياضية على أي ناد إذا ارتكب مخالفة إنهاء العقد أو حرض على ذلك أثناء سريانه، ويعتبر كل ناد قام بالتسجيل مع لاعب محترف أنهى عقده بدون سبب مشروع محرطاً على ارتكاب المخالفة ما لم يثبت خلاف ذلك، وتكون عقوبة النادي بالمنع من تسجيل أي لاعبين، ولن يستطيع النادي تسجيل أي لاعبين جدد، إلا اعتباراً من فترة التسجيل التالية. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز للنادي الاستفادة من الاستثناءات والإجراءات المؤقتة المنصوص عليها في الفقرة (3) من المادة (17) من هذه اللائحة.
3. كل شخص سواء طبيعياً أو اعتبارياً يخضع للأنظمة واللوائح (مسؤولي الأندية، الوكلاء، الإداريين، اللاعب، المدرب، وغيرهم) يحرض أو يساهم بإخلال العقد بين اللاعب المحترف والنادي من أجل تسهيل عملية انتقال اللاعب يكون عرضة للعقوبات.

الفصل الثالث عشر: حماية اللاعبين القاطنين

المادة التاسعة والعشرون (29): التزامات النادي أو الأكاديمية تجاه اللاعب القاصر

مع عدم الإخلال بالأحكام المعنية بالالتزامات الأندية، يلتزم النادي أو الأكاديمية -بشكل خاص- تجاه اللاعب القاصر بما يأتي:

1. تقديم التدريب المناسب.
2. بذل العناية التامة بتوفير المواصفات الآمنة.
3. بذل العناية التامة بتوفير سكن آمن في حال مشاركة اللاعب القاصر مع النادي أو الأكاديمية خارج مدينة مقر إقامة ولي أمره.
4. توفير الأطقم الرياضية والملابس المناسبة.
5. الأجهزة والمعدات الإلكترونية السليمة. - عند الحاجة-
6. السماح بتواجد ولي أمره أثناء التدريب للاطمئنان على سلامة المكان بشكل مؤقت، متى ما طلب ذلك.
7. تحمل تكاليف السفر والسكن والمواصلات لولي أمره في حال كان مقر إقامة البطولة خارج مدينة مقر إقامة ولي أمره، ما لم يتفق على خلاف ذلك مع ولي أمر اللاعب القاصر.

الفصل الرابع عشر: التعويض عن التدريب

المادة الثلاثون (30): تدريب اللاعبين والتعويض عنه

1. يلتزم النادي بتدريب اللاعب بدءاً من سن (13) عاماً وحتى سن (25) عاماً، ويجوز أن يكون الحد الأدنى أعلى من ذلك متى ما تطلب قوانين اللعبة المعنية حداً أعلى من المنصوص عليه بهذه الفقرة.
2. يكون التدريب بعد سن (25) عاماً حق اختياري متى ما اتفق الطرفين على ذلك.
3. في حال فسخ اللاعب العقد قبل انتهاء مدته بدون سبب مشروع، فيستحق النادي أو الأكاديمية التعويض عن تدريب اللاعب خلال الفترة العمرية المؤهلة للتدريب فقط إذا تحققت الشروط الآتية:
 - أ. توفير للاعب مدرب متخصص وممارس في اللعبة التي يحترف بها اللاعب.
 - ب. توثيق سجل متابعة منتظم الفترات للتدريب سواء كان افتراضياً أو حضورياً، وتوقيع اللاعب عليه.
 4. لا يخل الالتزام بدفع التعويض عن التدريب بأي التزام بدفع التعويض عن الإخلال بالعقد.

المادة الحادية والثلاثون (31): عدم استحقاق التعويض عن التدريب

- لا يستحق النادي أو الأكاديمية التعويض عن التدريب في حال تحقق أحد الحالات الآتية:
1. إذا أنهى النادي أو الأكاديمية عقد اللاعب دون سبب مشروع أو سبب رياضي مشروع.
 2. إذا أنهى اللاعب عقده لسبب مشروع.
 3. عند إصابة اللاعب بأي عجز أو عارض صحي يمنعه من تنفيذ التزاماته حتى نهاية العقد.
 4. عند طلب اللاعب اعتزاله رسمياً وقبول النادي ذلك أثناء سريان عقده.

المادة الثانية والثلاثون (32): تكاليف التعويض عن التدريب

تحتسب قيمة التعويض للنادي أو الأكاديمية عند المطالبة بها على أساس الجدول التالي لتعويض تكاليف التدريب:

عمر اللاعب	قيمة التعويض
13 - 14 سنة	25% من إجمالي قيمة أجور عقد اللاعب
15 - 16 سنة	30% من إجمالي قيمة أجور عقد اللاعب
17 - 18 سنة	40% من إجمالي قيمة أجور عقد اللاعب
19 - 20 سنة	35% من إجمالي قيمة أجور عقد اللاعب
21 - 22 سنة	30% من إجمالي قيمة أجور عقد اللاعب
23 - 25 سنة	20% من إجمالي قيمة أجور عقد اللاعب

المادة الثالثة والثلاثون (33): سقوط حق استحقاق التعويض عن التدريب بالتقادم

لا تسمع لجنة فض المنازعات المطالبة عن التعويض بانقضاء سنة ميلادية من تاريخ انتهاء أو انتهاء عقد اللاعب.

الفصل الخامس عشر: حقوق الدعاية والإعلان

المادة الرابعة والثلاثون (34): حقوق الدعاية والإعلان

1. يحق للاتحاد استثمار أسماء وصور لاعبي المنتخبات الوطنية في مختلف مجالات وأشكال الدعاية والإعلان.
2. يحق للنادي استثمار أسماء وصور لاعبيه في مختلف مجالات وأشكال الدعاية والإعلان.
3. يحق للاعب استثمار اسمه وصورته الفردية في الإعلان بناءً على موافقة خطية من ناديه، أو حسب ما يتفق عليه الطرفين بعقد الاحتراف الموقع بينهم، على ألا يقتصر اسمه وصورته باسم أو شعارات أو العلامات التجارية لناديه أو المنتخب أو الاتحاد، وألا يستخدم الملابس والعلامات والألوان الخاصة بأي منهم بأي شكل من الأشكال.
4. لا يحق للاعب استثمار اسمه وصورته الفردية في الإعلان مع شركات أو جهات منافسة للشريك الاستراتيجي، أو الراعي الرسمي إلا بالموافقة الخطية من ناديه.
5. لا يجوز للاعب الظهور في الإعلانات والدعايات التجارية للعلامات الغير مسجلة أو التي تخالف النظام العام، أو الآداب العامة، أو المنتجات الضارة بالصحة، أو ما يخالف الأنظمة في المملكة.

الفصل الخامس عشر: حقوق الدعاية والإعلان

المادة الخامسة والثلاثون (35): بيع أو التنازل عن حقوق الدعاية والإعلان

1. يجوز للاعب المحترف السعودي البيع أو التنازل عن حقوق الدعاية والإعلان، أو استخدام حساباته واستثمارها في شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية، أو تسويق واستثمار الحقوق التجارية والتسويقية الخاصة في صورته ومظهره واسمه، في أي من الميادين في النادي، مقابل معدل أقصاه 30% من إجمالي الأجر الشهرية المنصوص عليها في عقد اللاعب

الفصل السادس عشر: المطالبات

المادة السادسة والثلاثون (36): تقديم المطالبات

1. للنادي، أو اللاعبين أو المدربين أو الوكلاء أو من له مصلحة تتعلق بأحكام هذه اللائحة التقدم للجنة فض المنازعات بالمطالبة فيما يتعلق بأحكام هذه اللائحة، ويدخل في اختصاص اللجنة.
2. يشترط لقبول المطالبة ما يلي:
 1. تقديمها من صاحب صفة أو مصلحة إلى اللجنة في غضون عام (1) من تاريخ الاستحقاق للمطالبة، وذلك من خلال البوابة الإلكترونية (الشكاوى) للاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية.
 2. تضمين الوقائع والمستندات المؤيدة والطلبات.
 3. تحديد نوعية المطالبة.
 4. العنوان الكامل للأطراف (أرقام الهاتف والبريد الإلكتروني).

المادة السابعة والثلاثون (37) التسويات الودية

1. قبل قيّد المطالبة تعقد أمانة اللجنة عن طريق أمين اللجنة جلسة تسوية ودية بين أطرافها خلال مدة لا تزيد عن (14) يوم عمل من تاريخ اكتمال ملف المطالبة، وأن يصدر محضر بشأن تلك الجلسة، وفي حال عدم التسوية بين أطراف المطالبة تحال إلى اللجنة مباشرة، وفي حال اتفاق التسوية بين أطراف المطالبة يكون محضر التسوية الموقع بين أطراف المطالبة وثيقة رسمية وقراراً نهائياً واجب النفاذ.

المادة الثامنة والثلاثون (38) نظر وقرارات اللجنة:

1. يحق للجنة طلب حضور من تراه من أطراف المطالبة والاستماع للإفادات ذات الصلة بموضوعها.
2. يجوز للأطراف الاستعانة بمحاميين لتمثيلهم قانوناً أمام اللجنة. ويلزم أن يكون هؤلاء المحامون مرخص لهم من الجهات الرسمية في المملكة، وعندما يُمثل الأطراف قانوناً من قبل محامين، يجب على الأطراف تقديم وكالة قانونية صادرة من الجهة المختصة.
3. تصدر اللجنة قراراتها خلال (30) يوم من تاريخ إحالة المطالبة إلى اللجنة، ولها الحق بالتمديد لمدة أو مدد مماثلة، حسب حال، وموضوع المطالبة، وظروف وقائعها.
4. يحق للجنة الاستعانة بمن تراه من القانونيين والفنيين والخبراء.

5. يتضمن قرار اللجنة ملخص الوقائع وأسبابه ومنطوقه.
6. يجوز تعليق الإجراءات وسحب المطالبة إذا توصل الأطراف إلى اتفاق على أن تبلغ اللجنة بذلك الاتفاق بشكل رسمي من قبل المدعي ويصدر بموجبه قرار من اللجنة.
7. لا يجوز لأي طرف أن يطلب مواصلة النظر في الشكوى بعد مرور سبعة (7) يوم من تاريخ سحبها.
8. تحيل اللجنة الحالات المتعلقة بالتزوير أو الفساد التي تعرض أمامها إلى لجنة الانضباط في الاتحاد لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في لائحته.
9. تختص لجنة الانضباط بنظر المخالفات والعقوبات الواردة في هذه اللائحة، وعلى اللجنة أو لجنة المنافسات إحالة ما يعرض عليها أو ما يتوصل إلى علمها عن المخالفات الواردة في هذه اللائحة إلى لجنة الانضباط.

الفصل السابع عشر: المخالفات والعقوبات

المادة التاسعة والثلاثون (39) الأحكام العامة:

1. يجب على كل من يخضع لهذه اللائحة التصرف بحسب نية والالتزام بإبلاغ لجنة فض المنازعات بالحقائق.
2. يجب على جميع المخاطبين بأحكام هذه اللائحة إبلاغ لجنة الانضباط فوراً، عن أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة وتكون تحت اختصاصها.
3. يجوز إيقاع عقوبات على أي شخص خاضع لهذه اللائحة يتبين أنه قدم بيانات غير صحيحة أو خاطئة إلى لجنة فض المنازعات أو لجنة المنافسات أو إدارة الدوري بالاتحاد أو استخدام التسجيل الإلكتروني للاعبين عبر البوابة الإلكترونية للاتحاد، أو أي نظام، أو عملية، أو إجراء آخر ضمن اختصاص لجنة فض المنازعات أو لجنة المنافسات أو إدارة الدوري بالاتحاد لأغراض غير مشروعة.
4. يجب على كل من يخضع لهذه اللائحة التعاون مع لجنة فض المنازعات والاستجابة لطلباتها لإثبات الوقائع. وعلى وجه الخصوص، يجب عليهم، بناءً على إشعار معقول، تقديم أي مستندات مادية، أو معلومات، أو بيانات، أو مواد أخرى أيًا كانت يحتفظ بها الأطراف. بالإضافة إلى ذلك، يجب على غير أطراف المطالبة -عند استدعائهم- تقديم المستندات والمعلومات والبيانات أو أي مواد أخرى أيًا كانت والتي لا يحتفظ بها أطراف المطالبة، بشرط أن تكون بحوزتهم أو يمكن الحصول عليها. ويجوز أن يترتب على عدم الامتثال لهذه الطلبات إيقاع أيًا من العقوبات المذكورة في هذا الفصل.

المادة الأربعون (40): العقوبات على اللاعب

1. يحق للجنة الانضباط -دون الإخلال باختصاصات اللجان الأخرى- أن توقع عقوبات على اللاعب المحترف في حالة ارتكابه مخالفة أو أكثر من المخالفات الآتية:
1. تقديم بيانات أو مستندات لغرض التحايل على قواعد التسجيل وشروط الاحتراف وأحكام هذه اللائحة.
2. التحايل أو الكذب على قواعد الانتقال والتسجيل واستثناءاته.
3. الإخلال بالالتزامات التعاقدية تجاه ناديه.
4. تمثيل أو توقيع عقد احتراف لأكثر من ناد عن نفس الفترة.
5. التفاوض مع أحد الأندية أو التصريح بالتفاوض أو التعاقد خلافاً لأحكام هذه اللائحة.
6. الإخلال بأي من الالتزامات والأحكام والضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.
7. مخالفة الأنظمة واللوائح والامتناع عن تنفيذ قرارات لجنة فض المنازعات.
8. تسريب أي وثائق أو مستندات سرية متعلقة بالمنازعات أمام اللجنة أو لجنة المنافسات.

9. عرض أي نزاع يتعلق بأحكام هذه اللائحة على أي جهة أخرى غير اللجنة أو لجنة المنافسات حسب اختصاصهما الواردة في هذه اللائحة.

2. في حال ارتكاب اللاعب أيًا من المخالفات المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة يحق للجنة الانضباط إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

أ. الإنذار الخطي.

ب. غرامة مالية لا تزيد عن (50,000) خمسون ألف ريال سعودي.

ج. الإيقاف لمدة لا تزيد عن (3) ثلاثة أشهر.

المادة الحادية والأربعون (41): منع اللاعب من مواصلة نشاط الرياضات الإلكترونية

1. عندما يحظر الاتحاد أو أيًا من لجانته لاعبًا من المشاركة في أي نشاط مرتبط بالرياضات الإلكترونية، فيحق للاعب في أي وقت ودون أي قيود الاستئناف على قرار الحظر، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة بأحكام هذه اللائحة وبعد اتخاذ ونفاذ جميع الإجراءات القانونية، يتم اتباع الآتي:

أ. ينهي النادي عقد اللاعب، اعتبارًا من تاريخ صدور القرار وإبلاغ إدارة الدوري بالاتحاد بما يفيد ذلك.

ب. لا يحق للاعب المطالبة بأي مرتبات أو أية مستحقات مالية عن الفترة المتبقية من عقده المنهي.

2. إذا صدر قرار عفو عن اللاعب الممنوع من مواصلة نشاطه الرياضي في مجال الرياضات الإلكترونية خلال الفترة المتبقية من عقده المنهي، عليه العودة إلى ناديه السابق لإتمام تلك الفترة من خلال أحكام العقد نفسه، قبل قرار المنع من مواصلة النشاط الرياضي.

3. إذا صدر قرار العفو عن اللاعب الممنوع من مواصلة نشاطه الرياضي بعد انتهاء الفترة المتبقية من عقده المنهي، فإنه يحق له التسجيل في ناديه الأصلي، أو أي نادٍ آخر.

4. إذا صدر قرار نهائي متعلق باللجنة السعودية للرقابة على المنشطات بإيقاف اللاعب، فيحق للنادي التالي:

أ. إنهاء عقد اللاعب فور صدور القرار النهائي، دون دفع أي تعويضات للاعب والرفع لإدارة الدوري بالاتحاد بذلك.

ب. مطالبة اللاعب بإعادة أي مبالغ استلمها كمقدم عقد، ولو اتفق مع اللاعب على عدم المطالبة بإعادة تلك المبالغ.

5. إذا صدر حكم نهائي من الجهات المختصة في المملكة بسجن اللاعب نتيجة القبض عليه في جريمة، أو مخالفة تتنافى مع الأنظمة، أو اللوائح، أو العادات والتقاليد الاجتماعية، فيحق للنادي التالي:

- أ. إنهاء عقد اللاعب فور صدور الحكم النهائي، دون دفع أي تعويضات للاعب ورفع ذلك لإدارة الدوري بالاتحاد.
- ب. مطالبة اللاعب بإعادة أي مبالغ استلمها كمقدم عقد، ولو اتفق مع اللاعب على عدم المطالبة بإعادة تلك المبالغ.
6. عند وجود عقوبة إيقاف مفروضة على لاعب قبل انتقاله، يجب أن يتم تطبيق تلك العقوبة وفرضها من قبل النادي الجديد الذي سجل أو انتقل إليه اللاعب.
7. يكون رئيس مجلس إدارة الاتحاد هو المختص بإصدار قرار عفو عن الشخص الممنوع من مزاولة نشاطه الرياضي في مجال الرياضات الإلكترونية.

المادة الثانية والأربعون (42): العقوبات على النادي

1. يحق للجنة الانضباط وفق صلاحيتها أن توقع عقوبات على النادي في حالة ارتكابه مخالفة أو أكثر من المخالفات الآتية:
1. تقديم بيانات أو مستندات خاطئة لغرض التحايل على قواعد التسجيل وشروط الاحتراف وأحكام هذه اللائحة.
2. التحايل أو الكذب على قواعد الانتقال والتسجيل واستثناءاته.
3. الإخلال بالالتزامات التعاقدية تجاه اللاعب.
4. التفاوض مع أحد اللاعبين أو التصريح بالتفاوض أو التعاقد خلافاً لأحكام اللائحة.
5. تحريض اللاعب على الإخلال بعقده مع ناديه.
6. الامتناع عن سداد التعويض عن التدريب وفق أحكام اللائحة.
7. الإخلال بأي من الالتزامات والأحكام والضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.
8. مخالفة لوائح وتعليمات وتعاميم الاتحاد ذات الصلة والامتناع عن تنفيذ قرارات اللجنة.
9. تسريب الوثائق والمستندات ذات الصلة بأحكام هذه اللائحة أو أي وثائق أو مستندات متعلقة بالمنازعات أمام لجنة فض المنازعات.
10. عرض أي نزاع يتعلق بأحكام هذه اللائحة على أي جهة أخرى غير اللجنة أو لجنة المنازعات حسب اختصاصهما الواردة في هذه اللائحة.
2. في حال ارتكاب النادي أيّاً من المخالفات المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة يحق للجنة الانضباط إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

أ. توجيه الإنذار الخطي.

ب. الغرامة المالية التي لا تزيد عن (100,000) مائة ألف ريال سعودي.

ج. الايقاف لمدة لا تزيد عن (1) سنة.

المادة الثالثة والأربعون (43): العقوبات على الوكلاء والمدربين والإداريين:

1. يحق للجنة الانضباط وفق صلاحيتها أن توقع عقوبات على الوكيل في حالة ارتكابه مخالفة أو أكثر من المخالفات الآتية:

1. تقديم بيانات أو مستندات خاطئة لغرض التحايل على قواعد التسجيل والانتقال وشروط الاحتراف وأحكام هذه اللائحة

2. الإخلال بالالتزامات التعاقدية تجاه اللاعب.

3. تحريض اللاعب على الإخلال بعقده.

4. تشجيع اللاعب على إنهاء عقده دون سبب مشروع.

5. التفاوض مع أحد اللاعبين أو طرح بالتفاوض أو التعاقد خلافاً لأحكام اللائحة.

6. مخالفة أحكام هذه اللائحة أو لوائح الاتحاد أو التعليمات والتعاميم ذات الصلة أو الامتناع عن تنفيذ قرارات اللجنة.

7. عرض أي نزاع يتعلق بأحكام هذه اللائحة على أي جهة أخرى غير اللجنة.

8. تسريب الوثائق والمستندات ذات الصلة بأحكام هذه اللائحة أو أي وثائق أو مستندات متعلقة بالمنازعات أمام اللجنة.

2. في حال ارتكاب الوكيل أيًا من المخالفات المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة يحق للجنة الانضباط إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات التالية:

أ. توجيه الإنذار الخطي.

ب. الغرامة المالية التي لا تزيد عن (30,000) ثلاثون ألف ريال سعودي.

ج. الحرمان من المشاركة في أي نشاط يتعلق بالرياضة الإلكترونية لمدة لا تزيد عن سنة، وفي الحالات الخطيرة يعاقب بالحرمان الأبدى.

3. يحق للجنة الانضباط وفق صلاحيتها إيقاع عقوبات على المدربين، في حالة ارتكابهم مخالفة أو أكثر من المخالفات التالية:

1. تقديم بيانات أو مستندات خاطئة لغرض التحايل أو الكذب على لوائح التسجيل واستثناءاته وشروط الاحتراف وأحكام هذه اللائحة.
2. تحريض اللاعب على الإخلال بعقده.
3. تشجيع اللاعب على إنهاء عقده دون سبب مشروع.
4. التفاوض مع لاعب أو التصريح بالتفاوض أو التعاقد خلافاً لأحكام هذه اللائحة.
5. مخالفة أحكام هذه اللائحة أو لوائح وتعليمات وتعاميم الاتحاد ذات الصلة، أو الامتناع عن تنفيذ قرارات اللجنة وتعليماتها وطلباتها.
6. عرض أي نزاع يتعلق بأحكام هذه اللائحة إلى أي جهة أخرى غير اللجان القضائية المختصة في الاتحاد.
7. عدم الامتثال لأي من التزامات والأحكام والضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.
8. تسريب الوثائق والمستندات ذات الصلة بأحكام هذه اللائحة أو أي وثائق أو مستندات متعلقة بالإجراءات أمام لجنة فض المنازعات.
9. إبرام عقد أو تمثيل ناديين أو أكثر.
4. في حال ارتكاب المدرب أي من المخالفات المشار إليها في الفقرة (3) من هذه المادة، يحق للجنة الانضباط إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات التالية:
 - أ. توجيه إنذار خطي.
 - ب. الغرامة المالية التي لا تزيد عن (30,000) ثلاثون ألف ريال سعودي.
 - ج. الإيقاف لمدة لا تزيد عن ستة أشهر.
 - د. الحرمان من المشاركة في أي نشاط يتعلق بالرياضة الإلكترونية لمدة لا تزيد عن سنة، وفي الحالات الخطيرة يعاقب بالحرمان الأبدي.
5. يحق للجنة الانضباط وفق صلاحياتها إيقاع عقوبات على أي مسؤولين أو إداريين، في حالة ارتكابهم مخالفة أو أكثر من المخالفات التالية:
 1. تقديم بيانات أو مستندات خاطئة لغرض التحايل أو الكذب على لوائح التسجيل واستثناءاته وشروط الاحتراف وأحكام هذه اللائحة.
 2. تحريض اللاعب على الإخلال بعقده.
 3. تشجيع اللاعب على إنهاء عقده دون سبب مشروع.

4. التفاوض مع لاعب أو التصريح بالتفاوض أو التعاقد خلافاً لأحكام هذه اللائحة.
5. مخالفة أحكام هذه اللائحة أو لوائح وتعليمات وتعاميم الاتحاد ذات الصلة، أو الامتناع عن تنفيذ قرارات اللجنة وتعليماتها وطلباتها.
6. عرض أي نزاع يتعلق بأحكام هذه اللائحة إلى أي جهة أخرى غير الهيئات اللجان القضائية المختصة في الاتحاد.
7. عدم الامتثال لأي من التزامات والأحكام والضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.
8. تسريب الوثائق والمستندات ذات الصلة بأحكام هذه اللائحة أو أي وثائق أو مستندات متعلقة بالإجراءات أمام لجنة فض المنازعات.
9. إبرام عقد أو تمثيل ناديين أو أكثر.
6. في حال ارتكاب أي مسؤولين أو إداريين أي من المخالفات المشار إليها في الفقرة (5) من هذه المادة، يحق للجنة الانضباط إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات التالية:
 - أ. توجيه إنذار خطي.
 - ب. الغرامة المالية التي لا تزيد عن (30,000) ثلاثون ألف ريال سعودي.
 - ج. الإيقاف لمدة لا تزيد عن ستة أشهر.
 - د. الحرمان من المشاركة في أي نشاط يتعلق بالرياضة الإلكترونية لمدة لا تزيد عن سنة، وفي الحالات الخطيرة يعاقب بالحرمان الأبدي.

الفصل الثامن عشر: قواعد لجنة فض المنازعات

المادة الرابعة والأربعون (44): لجنة فض المنازعات:

لجنة فض المنازعات هي لجنة قضائية بالاتحاد تهدف لتحقيق العدالة في الإجراءات التعاقدية بين المخاطبين بأحكام هذه اللائحة والحفاظ على حقوق الأطراف وتستند في ممارسة أعمالها واختصاصاتها إلى ما يأتي:

1. العقود والاتفاقيات المبرمة بين الأطراف ما لم تخالف نظام الاتحاد و/أو لوائحه والنظام العام المنصوص عليه في الأنظمة المحلية بالمملكة.
2. الأنظمة واللوائح.
3. النظام الأساسي واللوائح والتعاميم والقرارات الصادرة من محكمة التحكيم الرياضي والاتحاد الدولي والاتحاد الآسيوي وناشرّي الألعاب الإلكترونية في حال عدم وجود نصوص في لوائح الاتحاد.
4. أعراف الرياضات الإلكترونية.
5. للجنة الرجوع إلى الأنظمة المحلية في المملكة في حال تطلب اتخاذ القرار بالمنازعة ذلك أو وجود غياب تشريعي وبما لا يتعارض مع خصوصية الرياضة، وبشكل خاص الرياضات الإلكترونية.

المادة الخامسة والأربعون (45): اختصاصات اللجنة:

تختص اللجنة بالنظر والفصل في:

1. المنازعات بين الأندية و/أو اللاعبين و/أو وكلاء الرياضات الإلكترونية و/أو المدربين.
2. أي منازعة بين الأندية وعلى وجه التحديد:
 - أ. التعويض عن التدريب.
 - ب. المنازعات المتعلقة بالمطالبة ببدل الانتقالات.
 - ج. المنازعات بين لاعب وناجٍ أو مدرب أو وكيل رياضات إلكترونية.
 - د. التظلمات التي يقدمها اللاعبون المحترفون والمتضمنة اعتراضهم على العقوبات المفروضة بحقهم الناشئة عن عقد الاحتراف.
 - هـ. أي منازعة تعاقدية أو مالية بين الأشخاص العاملين في لعبة الرياضات الإلكترونية وتكون متعلقة في خدمة ممارسة الرياضات الإلكترونية أو مسابقاتها الرياضية.

المادة السادسة والأربعون (46): الدفع بعدم اختصاص اللجنة

1. لا يجوز للأطراف الاتفاق على عدم اختصاص اللجنة، ويمكن الاتفاق على شرط التحكيم، وعلى المدعى عليه أن يبيده قبل أي طلب أو دفاع.
2. إذا رأت اللجنة أنها غير مختصة نوعياً أو ولائياً بنظر النزاع تصدر قرارها بعدم الاختصاص، ويجوز استئناف هذا القرار أيّاً كانت قيمة المطالبة.

المادة السابعة والأربعون (47): عدم سماع الدعوى

3. لا تُسمع الدعوى أمام لجنة فض المنازعات في أي منازعة وفقاً لأحكام هذه اللائحة بعد مضي سنتين (2) ميلادية من تاريخ انتهاء العلاقة التعاقدية سبب المنشأ لاستحقاق موضوع المطالبة. ويتعين التحقق من تطبيق هذا القيد الزمني في كل حالة فردية، مالم يقدم إقرار من المدعى عليه بالحق.

الفصل التاسع عشر: القرارات

المادة الثامنة والأربعون (48): الإخطار بالقرارات

1. يتم إخطار جميع أطراف المطالبة أو الشكوى بالقرارات.
2. ترسل القرارات والمستندات الموجهة إلى الشخص المعني.
3. يعتبر النادي مسؤولاً عن إخطار لاعبيه، ومنسوبيه، وغيرهم بالقرارات، والبلاغات.
4. تعتبر القرارات والمستندات التي ترسل إلكترونياً قد استوفت شروط النفاذ من الناحية القانونية في تاريخ ووقت إرسالها.
5. يجوز إرسال نسخة من القرارات إلى الإدارة التنفيذية بالاتحاد ولجنة المنافسات والجهات ذات العلاقة المختصة، عند الطلب.

المادة التاسعة والأربعون (49): وسائل الإخطار النظامية

تبلغ لجنة فض المنازعات قراراتها لكل طرف أو من يمثله قانونياً بالطرق الإلكترونية المعتمدة بالاتحاد، وتعتبر القرارات قد استوفت شروط النفاذ القانوني من تاريخ ووقت إرسالها.

المادة الخمسون (50): القرارات غير القابلة للاستئناف

1. إضافة إلى ما قد ينص عليه في هذه اللائحة أو في أي لوائح أخرى، لا يجوز الاستئناف على قرارات لجنة فض المنازعات إذا كان القرار يقتصر أو لا يتجاوز منطوقه ما يأتي:
 1. الإنذار.
 2. التحذير.
 3. الإيقاف لمدة لا تزيد عن شهر.
 4. الغرامة بمبلغ مقداره (10,000) عشرة آلاف ريال أو أقل.
 5. المطالبات التي لا تزيد قيمتها الأصلية عن (10,000) عشرة آلاف ريال.
 6. القرارات الصادرة بإثبات التسوية.
 7. القرارات الصادرة بسحب المطالبة أو الطلبات المستعجلة أو الوقفية أو شطب الدعوى.
2. القرارات أو المحاضر التي وصفتها هذه اللائحة أو غيرها من اللوائح الأخرى التابعة للاتحاد بأنها نهائية وملزمة أو غير قابلة للاستئناف.

الفصل العشرون:
لجنة الاستئناف
ومركز التحكيم

المادة الحادية والخمسون (51): لجنة الاستئناف

تختص لجنة الاستئناف بالنظر في كل القرارات التي يجوز الاستئناف عليها الصادرة عن لجنة فض المنازعات ولجنة الانضباط.

المادة الثانية والخمسون (52): أحقية (أهلية) الاستئناف

1. لأطراف الدعوى، أو لكل طرف لديه مصلحة محمية قانوناً في تعديل أو إلغاء القرار أثناء التقاضي أمام لجنة فض المنازعات أن يقدم استئنافاً على قرار اللجنة.
2. يقدم طلب الاستئناف عبر البوابة الإلكترونية للاتحاد (الشكاوى) خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي من الإخطار بنسخة القرار، ويقدم الطلب عبر البريد الإلكتروني للجنة الاستئناف عند تعذر استخدام البوابة الإلكترونية للاتحاد (الشكاوى) مع إرفاق ما يثبت ذلك التعذر.

المادة الثالثة والخمسون (53): مركز التحكيم الرياضي السعودي

1. تستأنف القرارات التي تصدرها لجنة الاستئناف لدى مركز التحكيم الرياضي السعودي إذا كانت القرارات قابلة للاستئناف، وذلك وفقاً لأحكام نظام الاتحاد وأحكام هذه اللائحة، وأحكام النظام الأساسي لمركز التحكيم الرياضي السعودي.
2. يخرج عن الاختصاص القضائي لمركز التحكيم الرياضي السعودي الحالات الآتية:
 1. الغرامات والمطالبات التي لا تزيد قيمتها الأصلية عن (100,000) مائة ألف ريال.
 2. القرارات الصادرة بعدم الاختصاص النوعي أو الولائي.
 3. القرارات الصادرة قبل الفصل في الدعوى ولا تنتهي بها الخصومة كلها أو بعضها، ويشمل ذلك القرارات الصادرة بوقف الدعوى والقرارات الوقتية والمستعجلة.
 4. القرارات الصادرة بإثبات الصلح.
 5. القرارات أو المحاضر التي وصفها هذه اللائحة أو غيرها من اللوائح الأخرى التابعة للاتحاد بأنها نهائية وملزمة.
 6. ما نص عليه هذا النظام أو لوائح الاتحاد بأنها نهائية وملزمة.

الفصل الحادي والعشرون: أحكام ختامية

المادة الرابعة والخمسون (54): أحكام ختامية

1. يلغى أي نص يتعارض مع أحكام هذه اللائحة وتقدم نصوص هذه اللائحة على أي نص من لوائح الاتحاد متى ما تعارض معها.
2. تعتبر اللوائح والقرارات الصادرة عن المجلس أو الاتحاد جزءاً مكملاً لهذه اللائحة.
3. تعتبر التعاميم الذي يصدره الاتحاد جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة.
4. يختص مجلس إدارة الاتحاد بتفسير أحكام هذه اللائحة، وللجنة فض المنازعات اتخاذ القرارات اللازمة في كل ما لم يرد بشأنه نص.
5. تختص لجنة فض المنازعات بتطبيق أحكام هذه اللائحة في ضوء اختصاصها المنصوص عليها في المادة (45) من هذه اللائحة.
6. يبطل كل اتفاق أو شرط يخالف أحكام هذه اللائحة.
7. يعتبر كل حكم أو قرار يتعارض مع أحكام هذه اللائحة باطلاً.
8. تسري أحكام هذه اللائحة على جميع العقود والاتفاقات والانتقالات وجميع الحالات المنصوص عليها في اللائحة التي تمت بعد نفاذها.
9. لا يقبل توثيق أي عقد أو اتفاق أو انتقال أو توثيق حالة من الحالات المنصوص عليها في هذه اللائحة، تم تقديمها بعد نفاذ هذه اللائحة؛ ما لم تتوافق مع أحكام هذه اللائحة.
10. فيما لم يرد به نص خاص لأحكام إجراءات التقاضي، والقرارات، والاستئناف في هذه اللائحة تطبق اللجنة أحكام الباب الخامس (الإجراءات القضائية) من لائحة الانضباط ذات العلاقة لتنفيذ أهداف هذه اللائحة.

المادة الخامسة والخمسون (55): اعتماد اللائحة وسريانها

اعتمدت هذه اللائحة بقرار رئيس مجلس إدارة الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية رقم (1/1/25) وتاريخ 2025/ 02 / 13 م، ويسري العمل بها اعتباراً من تاريخه، ونشرها في الموقع الإلكتروني للاتحاد.



ملحق رقم (1):

(النموذج الموحد لعقد لاعب رياضات إلكترونية محترف)

Kingdom of Saudi Arabia
Saudi Esports Federation
Club

المملكة العربية السعودية
الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية
نادي

Clarification

Fixed Text: A fixed clause is a mandatory provision that cannot be modified or deleted, even if the parties agree otherwise

Optional Text: An optional clause is a flexible provision that can be modified or deleted by mutual agreement of the parties.

توضيح

النص الثابت: هو شرط ثابت لا يمكن تعديله أو حذفه حتى لو اتفق الأطراف على ذلك
النص الاختياري: هو شرط اختياري يمكن تعديله أو حذفه باتفاق الطرفين

Standard Form for Professional Esports Player

Contract

On this ____, dated __ / __ / ____, this Professional Esports Player Contract (hereinafter referred to as the “**Contract**”) was entered and concluded between:

Contract Parties Information:

1- ____ Company/**Club**, having Commercial Registration No. ____, and under electronic Club registration No. ____ issued by the Saudi Federation for Esports, mobile No. ____, address: ____ city, Kingdom of Saudi Arabia, email: ____, represented in signing this Contract by / ____ in his capacity as ____, (hereinafter referred to as the “**First Party**” or the “**Club**”).

2- Player ____, [National ID/Residence Permit (Iqama)/Passport No.], Date of Birth ____, holding ID in the name of ____ for the ____ Game, Contact No. ____, address ____ City, ____ Country, email: ____, Player Status (Student/Employee/Unemployed) [and represented in signing this Contract by the agent/guardian/____ ID Number ____ (if any and/or whenever the Player is under 18 years old)], (hereinafter referred to as the “**Second Party**” or the “**Player**”).

النموذج الموحد لعقد لاعب رياضات إلكترونية محترف

بمعون الله تعالى في يوم ____ بتاريخ ____ / ____ / ____ م، تم إبرام عقد لاعب رياضات إلكترونية محترف هذا (ويُشار إليه فيما يلي بـ “**العقد**”) بين كلاً من:

بيانات أطراف العقد:

1- شركة/نادي ____ ، سجل تجاري رقم ____ ، وبموجب تسجيل نادي إلكتروني رقم ____ الصادر من الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية، جوال ____ ، العنوان مدينة ____ ، المملكة العربية السعودية، البريد الإلكتروني ____ ، ويمثله في توقيع هذا العقد / ____ بصفته ____ ، (ويُشار إليه فيما بعد بـ “**الطرف الأول**” أو “**النادي**”).

2- اللاعب ____ ، [هوية وطنية/ إقامة نظامية / رقم الجواز] ، تاريخ الميلاد ____ ، يحمل معرف (ID) باسم ____ للعبة ____ ، رقم التواصل ____ ، العنوان مدينة ____ ، الدولة ____ ، البريد الإلكتروني ____ ، حالة اللاعب (طالب / موظف / لا يعمل) [ويمثله في توقيع هذا العقد الوكيل / ولي أمره / ____ رقم الهوية ____ (إن وجد و/أو متى ما كان عمر اللاعب أقل من 18 عاماً)] ، (ويُشار إليه فيما بعد بـ “**الطرف الثاني**” أو “**اللاعب**”).



The First Party and the Second Party are hereinafter collectively referred to as the “**Parties**”.

Preamble: (Fixed text)

Whereas the **First Party** is an **esports Club/sports Club**, and wishes to contract with the Second Party in his capacity as a professional esports player in the (____) game in accordance with the terms hereof;

Whereas the **Second Party** wishes to play for the First Party and represent it as a professional esports player in accordance with the terms hereof;

Whereas both parties have agreed and accepted the **terms and conditions hereof**;

The **two parties have agreed and consented to each other**, and they are fully competent to conclude this **Contract**, as per the law, on the following:

Article (1): Preamble: (Fixed text)

The foregoing preamble shall be an integral part of this Contract and shall be read and interpreted therewith.

Article (2): Contract Term (Fixed Texts)

2.1 The term of this Contract shall be (____) months/years.

2.2 Contract start date (DD/MM/YYYY): ____ / ____ / ____.

2.3 The two parties may renew the contract for a similar period or periods with the written consent of the two parties in a separate appendix attached hereto.

Article (3): Obligations of the First Party (the Club):

The First Party (the Club) shall:

1. Provide the Player with all the Club's internal regulations. **(Fixed text)**
2. Provide the Player with any regulations or instructions issued by the Saudi Esports Federation that may affect the Player. **(Fixed text)**

ويشار إلى الطرف الأول والطرف الثاني مجتمعين فيما بعد بـ “**الطرفان**” أو “**الطرفين**”.

التمهيد: (نصوص ثابتة)

حيث إن الطرف الأول نادي رياضات إلكترونية/ نادي رياضي، ويرغب في التعاقد مع الطرف الثاني بصفته لاعب رياضات الكترونية محترف في لعبة (____) طبقاً لشروط هذا العقد؛

ولما كان الطرف الثاني يرغب باللعب لدى الطرف الأول وتمثيله كلاعب رياضات إلكترونية محترف طبقاً لشروط هذا العقد؛

ولما كان قد اقترن قبول الطرفين لأحكام وشروط هذا العقد؛

فقد اتفق الطرفان والتراضي فيما بينهما، وهما بكامل أهليتهما الكاملة المعتبرة نظاماً على إبرام هذا العقد، على ما يلي:

المادة الأولى: التمهيد: (نص ثابت)

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويقرأ ويفسر معه.

المادة الثانية: مدة العقد: (نصوص ثابتة)

3.1 مدة هذا العقد (____) شهر/ سنوات ميلادية.

3.2 تاريخ بدء العقد (اليوم/ الشهر/ السنة): ____ / ____ / ____ م.

3.3 يجوز للطرفين تجديد العقد لمدة أو لمدد مماثلة بموافقة الطرفين كتابة في ملحق مستقل ويرفق بهذا العقد.

المادة الثالثة: التزامات الطرف الأول (النادي):

يلتزم الطرف الأول (النادي) بما يلي:

1. تزويد اللاعب بجميع اللوائح الداخلية الخاصة بالنادي. **(نص ثابت)**
2. تزويد اللاعب بأي لوائح أو تعليمات تصدر من الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية والتي قد تؤثر على اللاعب. **(نص ثابت)**

3. تنفيذ جميع الالتزامات المالية والالتزامات الأخرى المنصوص عليها بهذا العقد بحلول مواعيد استحقاقها. **(نص ثابت)**

4. يعوض الطرف الأول اللاعب عن أي تكاليف أو نفقات تكبدها لأداء التزاماته بموجب هذا العقد ومن ذلك وعلى سبيل المثال لا الحصر (تكاليف التنقل والسفر والإقامة والأجهزة والمعدات

3. Fulfill all financial and other obligations stipulated in this Contract by their due dates. (Fixed text)

4. The First Party shall compensate the Player for any costs or expenses incurred to perform his/her obligations under this Contract, including, but not limited to (costs of transportation, travel, accommodation, electronic devices, and equipment, purchases of electronic games and their points), after obtaining the prior written approval of the First Party. To compensate the player in this case, the Player must do the following: (Fixed text)

a) Provide documents proving that he/she incurred these costs and expenses, including but not limited to (travel ticket, purchase invoices, or accommodation invoices). (Fixed text)

b) The claim must be submitted, supported by the above-mentioned documents, within a maximum period of thirty (30) days from the date of payment of such costs and expenses. If the Player fails to submit the supporting documents for his/her claim within the specified period, his/her right to claim shall be forfeited. (Fixed text)

5. Provide the Player with the Club's approved jerseys and kits – according to the terms and instructions of the Saudi Esports Federation for sports kits in the Saudi E-League. (Fixed text)

6. Temporarily exempt the Second Party from its obligations under Article (5) hereof in the event that it is officially called up to participate with its national team at the Saudi Esports Federation. (Fixed text)

7. Exempt the Second Party from its obligations under Article (4) hereof for a period of five (5) days in the event of the death of one of its relatives up to the fourth degree, and the Club has the right to request the relevant proof. (Fixed text)

8. Register the Player's data and this Contract through the Saudi Esports Federation's portal. (Fixed text)

الإلكترونية ومشتريات الألعاب الإلكترونية ونقاطها) وذلك بعد أخذ الموافقة المسبقة من الطرف الأول كتابياً. ويلزم لتعويض اللاعب في هذه الحالة: (نص ثابت)

أ) تقديم ما يثبت من مستندات تكبده لتلك التكاليف والنفقات، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر (تذكرة السفر، فواتير الشراء، فواتير الإقامة). (نص ثابت)
ب) يجب أن تقدم المطالبة مدعومة بالمستندات المذكورة أعلاه خلال مدة زمنية أقصاها 30 يوم من تاريخ دفع تلك التكاليف والنفقات، إذا أخفق اللاعب في تقديم المستندات الداعمة لمطالبته أو تقديمها خلال المدة المحددة، يسقط حقه في المطالبة. (نص ثابت)

5. توفير أقمصة وأطقم النادي المعتمدة للاعب - حسب شروط وتعليمات الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية للأطقم الرياضية في الدوري السعودي للرياضات الإلكترونية-. (نص ثابت)

6. إعفاء الطرف الثاني من التزاماته الواردة بالمادة الخامس من هذا العقد بشكل مؤقت في حال استدعائه رسمياً للمشاركة مع منتخبه الوطني لدى الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. (نص ثابت)

7. إعفاء الطرف الثاني من التزاماته الواردة بالمادة الرابعة من هذا العقد لمدة (5) أيام في حال وفاة أحد أقرابه إلى الدرجة الرابعة، ويحق للنادي طلب إثبات ذلك. (نص ثابت)

8. تسجيل بيانات اللاعب وهذا العقد من خلال البوابة الإلكترونية للاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. (نص ثابت)

9. السماح للطرف الثاني باستكمال تعليمه الدراسي بجميع مراحله. (نص ثابت)

10. إخطار اللاعب بطلب استدعائه بالانضمام لأحد المنتخبات الوطنية. (نص ثابت)



- | | |
|--|---|
| 9. Allow the Second Party to complete his/her academic education at all levels. (Fixed text) | 11. تدريب اللاعب وعدم منعه من التدريب مع أعضاء أو لاعبين النادي. (نص ثابت) |
| 10. Notify the Player of a request to be called up to join one of the national teams. (Fixed text) | 12. في حال صادفت مواعيد المسابقات أو البطولات أوقات الدراسة الفعلية في المنشأة التعليمية أو الاختبارات الدراسية للاعب، فيلتزم النادي بمخاطبة الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية بطلب (إفادة مشاركة) للجهة التعليمية لإعفاء اللاعب بشكل مؤقت أو تعويضه بموعد آخر، ولا يتحمل النادي مسؤولية عدم موافقة الجهة التعليمية. (نص ثابت) |
| 11. Train the Player and not prevent him/her from training with Club members or players. (Fixed text) | 13. المحافظة على أسرار الطرف الثاني وعدم الإساءة له أو لجماهيره. (نص ثابت) |
| 12. If the dates of competitions or tournaments coincide with the actual study times at the educational facility or the Player's academic exams, the Club is obligated to contact the Saudi Esports Federation to obtain a (participation statement) for submitting the educational entity to temporarily exempt the Player or give him/her another date, and the Club is not responsible for the lack of approval from the educational entity. (Fixed text) | 14. الالتزام بتطبيق اللوائح والتعليمات والقرارات الصادرة من الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وعدم مخالفتها. (نص ثابت) |
| 13. Maintain the Second Party's secrets and not offend him or his/her fans. (Fixed text) | 15. توفير مدرب مختص للاعب. (نص ثابت). |
| 14. Commit to implementing the regulations, instructions, and decisions issued by the Saudi Esports Federation and not violating them. (Fixed text) | 16. دفع تكاليف المشاركات بالبطولات أو المسابقات المحلية أو الدولية الرسمية أو الودية للاعب وجميع ما يندرج من تكاليف إضافية للمشاركة ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر (تكاليف التنقل والسفر والإقامة والمستلزمات والمعدات)، في حال كان مقر إقامة البطولة خارج مدينة مقر إقامة اللاعب. (نص اختياري) |
| 15. Provide a specialized trainer for the Player. (Fixed text) | 17. تخصيص إجازة (شهرية/سنوية) مدفوعة الأجر للاعب حسب اتفاق الطرفان كتابياً. (نص اختياري) |
| 16. Pay the costs of participating in official or friendly local or international tournaments or competitions for the Player and all additional costs for participation, including but not limited to (transportation, travel, accommodation, supplies, and equipment costs), if the tournament venue is outside the Player's city of residence. (Optional text) | 18. نصوص مضافة أخرى... |
| 17. Allocate paid leave (monthly/annual) to the Player as agreed upon in writing by both parties. (Optional text) | |
| 18. Other added texts... | |

Article (4): Obligations of the Second Party (the Player):

The Second Party (the Player) shall:

1. Adhere to the rules, regulations, decisions, and circulars issued by the Saudi Esports Federation, the provision of this Contract, and the customs of electronic sports. (Fixed text)
2. Join the national teams immediately upon the request of the Saudi Esports Federation, and if the interest of the team requires the Player to be released for a longer period of time, the Federation has the right to extend the period with notification to the Club. (Fixed text)
3. Attend and participate in the Club's official and friendly matches. (Fixed text)
4. Attend and participate in the Club training and press conferences according to the specified times. The Player - who is still receiving basic or university education or works in the morning period - shall be exempted from morning training during school days or any other time that coincides with the actual study time in the educational facility or his/her study exams or work days. The Player shall make up for it in other periods determined by the Club. The Club also has the right to oblige the Player to bring the official study schedule for all school dates or his/her official work periods. (Fixed text)
5. Commit to the Club's internal policies and rules. (Fixed text)
6. Be ethical and sportsmanlike, be a good role model inside and outside the Club's headquarters and sports facilities, and abide by the terms and rules of the tournaments in which the Player participates. (Fixed text)
7. Wear the Club's approved jerseys and kits provided by the First Party in matches, training, official forums, and conferences of the Club. (Fixed text)

**المادة الرابعة: التزامات الطرف الثاني (اللاعب):
يلتزم الطرف الثاني (اللاعب) بما يلي:**

1. الالتزام بالأنظمة واللوائح والقرارات والتعاميم الصادرة عن الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية ونصوص العقد وأعراف الرياضات الإلكترونية. (نص ثابت)
2. الالتحاق بالمنتخبات الوطنية فور طلب الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية، وإذا تطلبت مصلحة المنتخب تفريغه لفترة زمنية أطول، فيحق للاتحاد تمديد الفترة مع إشعار النادي بذلك. (نص ثابت)
3. الحضور والمشاركة في مباريات النادي الرسمية والودية. (نص ثابت)
4. الحضور والمشاركة في تدريبات النادي والمؤتمرات الصحفية بحسب المواعيد المحددة، ويعفى اللاعب -الذي لا يزال يتلقى التعليم الأساسي أو الجامعي أو يعمل بفترة طباحية- من تدريبات الفترة الصباحية أثناء أيام الدراسة أو أي وقت آخر يطادف وقت الدراسة الفعلية في المنشأة التعليمية أو اختبارات الدراسة أو أيام العمل، وعلى اللاعب أن يقوم بتعويضها في فترات أخرى يحددها النادي. وكما يحق للنادي إلزام اللاعب بإحضار جدول الدراسي الرسمي لجميع المواعيد الدراسية أو فترات عمله الرسمية. (نص ثابت)
5. الالتزام بالسياسات والقواعد الداخلية للنادي. (نص ثابت)
6. التحلي بالأخلاق والروح الرياضية وأن يكون قدوة حسنة داخل وخارج مقر النادي والمنشآت الرياضية والالتزام بشروط وقواعد البطولات التي يشارك بها. (نص ثابت)
7. ارتداء أقمصة وأطقم النادي المعتمدة والمقدمه له من الطرف الأول في المباريات والتدريبات والمحافل الرسمية والمؤتمرات الخاصة بالنادي. (نص ثابت)
8. بذل العناية اللازمة بأقصى الجهود والامكانيات عند اختياره من قبل النادي للمشاركة في المباريات والتدريبات وفي تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في العقد المبرم معه. (نص ثابت)



8. Exercise due diligence and maximum effort and capabilities, when selected by the Club to participate in matches and training and to implement the activities stipulated in the contract, concluded with the Player. (Fixed text)
9. Notify the Club immediately of any health or emergency impediment that prevents the Player from fulfilling his/her obligations to attend and participate in matches, provided that he/she submits medical reports from accredited medical authorities if the impediment to fulfilling his/her obligation is a health impediment or provides evidence of the emergency circumstances. (Fixed text)
10. Obtain the First Party's approval before appearing in any media outlet, including but not limited to (satellite channels, radio, newspapers, or live broadcast platforms), and if the Club agrees to appear, the Player is obligated not to speak about any topic beyond sports. (Fixed text)
11. Not violate the media abuse regulations contained in the Disciplinary Regulations. (Fixed text)
12. Refrain from any action, statement, declaration, or saying that harms the reputation of the Club and/or its partners and/or sponsors. (Fixed text)
13. Return all the Club's property and equipment upon expiry or termination of this Contract. (Fixed text)
14. Maintain the Club's internal secrets during and after the contractual relationship, and not harm it, its members, or the fans in any way. (Fixed text)
15. Not retire during the term of this Contract without the consent of the First Party, except in cases of force majeure. Force majeure means: partial or total health inability to practice electronic sports according to a medical report. (Fixed text)
16. Continue the Player's education and raise his/her cultural level, which will help him/her secure his/her career future (for the Saudi player). (Fixed text)
17. Attend periodic medical examinations required by the First Party or the Saudi Esports Federation,

9. إخطار النادي فوراً عن أي عائق صحي أو ظرفي طارئ يمنع من تأدية التزاماته للحضور والمشاركة في المباريات، على أن يقدم تقارير طبية من جهات طبية معتمدة في حال كان المانع من تأدية التزامه عائق صحي أو تقديم ما يثبت الظروف الطارئة. (نص ثابت)
10. أخذ موافقة الطرف الأول قبل الظهور في أي وسيلة إعلامية، على سبيل المثال وليس الحصر (القنوات الفضائية أو الإذاعة أو الصحف أو منصات البث المباشر)، وفي حال موافقة النادي على الظهور، يلتزم اللاعب بعدم الحديث تجاه أي موضوع خارج عن الرياضة. (نص ثابت)
11. الالتزام بعدم مخالفة تنظيمات الإساءة الإعلامية الواردة بلائحة الانضباط. (نص ثابت)
12. الامتناع عن أي تصرف أو بيان أو تصريح أو قول يضر بسمعة النادي و/أو شركائه و/أو رعاته. (نص ثابت)
13. إرجاع جميع ممتلكات ومعدات النادي حين انتهاء أو إنهاء العقد. (نص ثابت)
14. المحافظة على الأسرار الداخلية للنادي أثناء استمرار العلاقة التعاقدية وبعد انتهائها، وعدم الإساءة له أو لمنتسبيه أو الجماهير بأي شكل من الأشكال. (نص ثابت)
15. عدم الاعتزال خلال فترة سريان العقد بدون موافقة الطرف الأول، إلا في حالات الظروف القاهرة، ويقصد بالظروف القاهرة: هو العجز الصحي الجزئي أو الكلي عن ممارسة الرياضات الإلكترونية بموجب تقرير طبي. (نص ثابت)
16. متابعة تحصيله العلمي ورفع مستواه الثقافي، بما يساعده على ضمان مستقبله الوظيفي (للاعب السعودي). (نص ثابت)



examinations of the Saudi Arabian Anti-doping Committee (SAADC), and any examinations for purposes related to anti-doping control. (Fixed text) 18. Comply with the anti-doping rules of the International Esports Federation, international and national anti-doping rules, and appear before SAADC whenever requested to do so. (Fixed text) 19. Refrain from entering into negotiations or concluding a professional contract with any other club unless one of the following conditions is met: (a) The Club gives prior written approval regarding such negotiations and/or concluding the contract. (b) There is one month left until the end of this Contract without the two parties agreeing in writing to renew it. (c) The expiry date of this Contract has arrived. (Fixed text) 20. Not participate or play in friendly matches for a club other than his/her current club, except after obtaining the Club's written approval. (Optional text) 21. Other added texts...	17. الممثل للفحوصات الطبية الدورية المطلوبة من قبل الطرف الأول أو الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية وفحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات، وأي فحوصات لأغراض تخص الرقابة على المنشطات. (نص ثابت) 18. الالتزام بقوانين مكافحة المنشطات في لوائح الاتحاد الدولي للرياضة الإلكترونية، وباللوائح الدولية والوطنية لمكافحة المنشطات والممثل أمام لجنة الرقابة على المنشطات متى طلب منه ذلك. (نص ثابت) 19. الامتناع عن الدخول في مفاوضات أو إبرام عقد احتراف مع أي نادٍ آخر ما لم تتحقق أحد الشروط الآتية: (أ) يمنح النادي موافقة خطية مسبقة بخصوص تلك المفاوضات و/أو إبرام العقد. (ب) تبقى على نهاية هذا العقد شهر دون اتفاق الطرفان كتابة بتجديده. (ج) حلول تاريخ نهاية هذا العقد. (نص ثابت) 20. عدم المشاركة أو اللعب في المباريات الودية لغير نأديه الحالي، إلا بعد الحصول على موافقة النادي الخطية. (نص اختياري)
Article (5): Financial Benefits for the Second Party (the Player): 1. The Second Party shall be entitled to a monthly salary of (SAR ____) ____ Saudi Riyals. (Fixed text) 2. The Second Party shall be entitled (If the Club is eliminated from the tournament or league in which it participates and/or there is no official match during the month of the wage) to a monthly salary of (SAR ____) ____ Saudi Riyals. (Optional text) 3. The Second Party (Player) shall be entitled to a percentage of ____% of the rewards and prizes of the tournaments, competitions, leagues, contests, or events in which he/she participated. (Fixed text)	21. نصوص مضافة أخرى... المادة الخامسة: المزايا المالية للطرف الثاني (اللاعب): 1. يستحق الطرف الثاني أجر شهري قدره (____) ريال سعودي. (نص ثابت) 2. يستحق الطرف الثاني (في حال إقصاء النادي من البطولة أو الدوري المشارك به و/أو عدم وجود أي مباراة رسمية خلال شهر الأجر) بأجر شهري قدره (____) ريال سعودي. (نص اختياري)

4. Any other fixed financial benefits (if any).
(Optional text)

5. The Club shall pay the financial benefits stipulated in this Article to the Player after deducting any taxes, bank fees, or foreign exchange fees - if any. (Fixed text)

6. The Club shall pay the financial benefits stipulated in this Article within five (5) working days by the end of the month for the monthly salary is due, and ten (10) working days from the date the Club receives the reward or prize, whichever comes first. (Fixed text)

7. Player payment details: (Fixed text)

Account Holder Name	
Bank Name	
IBAN Bank Account Number	
Bank Identifier/Swift Code	
Bank Postal Code	
Bank State	

Article (6): Image, Publicity, and Advertising Rights:

1. The First Party has the right to request the Player to participate in any promotional or community activities and works, whether for the Club or any sponsors or commercial partners of the Club or the Saudi Esports Federation tournaments, and the Player must accept the request and abide by it. (Fixed text)

2. The Second Party has the right to use the player's personal name and individual image in the advertisement after obtaining approval of the First Party on the form and content of the advertisement, provided that the advertisement does not conflict with the regulations and bylaws

3. يستحق الطرف الثاني (اللاعب) نسبة قدرها ____ % من مكافأة وجوائز البطولات أو المنافسات أو الدوريات أو المسابقات أو الفعاليات المشترك بها. (نص ثابت)

4. أي مزايا مالية ثابتة أخرى (إن وجدت). (نص اختياري)

5. يدفع النادي المزايا المالية المنصوص عليها في هذه المادة إلى اللاعب بعد خصم أي ضرائب أو رسوم بنكية أو رسوم طرف أجنبي - إن وجدت. (نص ثابت)

6. يلتزم النادي بدفع المزايا المالية المنصوص عليها في هذه المادة خلال 5 أيام عمل في نهاية كل شهر ميلادي لاستحقاق الأجر الشهري، و10 أيام عمل من تاريخ استلام النادي للمكافأة أو الجائزة أيهما أسبق. (نص ثابت)

7. تفاصيل الدفع للاعب: (نص ثابت)

اسم صاحب الحساب	
اسم البنك	
آيبان الحساب البنكي / رقم الحساب	
رمز معرف البنك/السويفت	
العنوان البريدي للبنك	
دولة البنك	

المادة السادسة: حقوق الصور والدعاية والإعلان:

1. يحق للطرف الأول أن يطلب من اللاعب المشاركة في أي أنشطة وأعمال ترويجية أو مجتمعية سواء للنادي أو لأي رعاة أو شركاء تجاريين للنادي أو بطولات الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية ويجب على اللاعب قبول الطلب والالتزام به. (نص ثابت)

2. للطرف الثاني حق استثمار اسمه الشخصي وصورته الفردية بالإعلان بعد موافقة الطرف الأول كتابياً على شكل

of the competent authorities and public morals in the Kingdom. The Second Party shall refrain from advertising products that are harmful to health.

(Fixed text)

3. The Second Party shall not entitled to promote or enter into an advertising relationship with anyone other than the Club's sponsors and commercial partners, except after obtaining prior written approval from the Club. (Optional text)
4. The Second Party shall provide prior written notice to the First Party in the event that it is unable to participate in the promotional activities of the Club or the Club's sponsors or commercial partners; provided that he/she provides evidence of its apology with a legitimate excuse. (Optional text)
5. The First Party has the absolute right to use or invest in the image of the Second Party during the term of the contract. (Optional text)

Article (7): Penalties and Fines:

1. Without prejudice to the regulations, circulars, and decisions issued by the Saudi Esports Federation, the First Party has the right to impose fines or penalties on the Player as a result of his/her breach of the obligations stipulated in Article (4) hereof or his/her commission of a disciplinary violation against the Club, provided that the fine does not exceed 25% for the first time, and 50% for the second time and thereafter for any violation - even if it is different from the first violation - of the value of the due reward or wage, whichever is less. If the financial benefits are multiple from two or more, the percentage of the fine is determined on the benefit of the least value, and the Second Party must be notified of this in writing. (Fixed text)
2. In the event that one of the judicial committees of the Saudi Esports Federation imposes a fine on the Player, the First Party has the right to deduct the value of the fine from the Player's wage to pay the

ومضمون الإعلان، على ألا يتعارض الإعلان مع أنظمة ولوائح الجهات المختصة والآداب العامة في المملكة، وعلى الطرف الثاني الامتناع عن الإعلان للمنتجات المضرة بالصحة. (نص ثابت)

3. لا يحق للطرف الثاني الترويج أو الدخول في علاقة إعلانية مع غير رعاة النادي وشركاءه التجاريين، إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من النادي. (نص اختياري)
4. على الطرف الثاني تقديم إشعار كتابي مسبق للطرف الأول في حال تعذر مشاركته في الأنشطة الترويجية للنادي أو لرعاة أو الشركاء التجاريين للنادي؛ على أن يقدم ما يثبت اعتذاره بعذر مشروع. (نص اختياري)
5. للطرف الأول الحق المطلق في استخدام أو استثمار صورة الطرف الثاني خلال سريان مدة العقد. (نص اختياري)

المادة السابعة: العقوبات والغرامات:

1. دون الإخلال باللوائح والتعاميم والقرارات الصادرة من الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية، يحق للطرف الأول فرض غرامات أو عقوبات على اللاعب نتيجة إخلاله بالالتزامات المنصوص عليها في المادة الرابعة من هذا العقد أو ارتكابه مخالفة انضباطية لحقت بالنادي، على ألا تتجاوز الغرامة 25% للمرة الأولى، و50% للمرة الثانية وما يليها لأي مخالفة - وإن كانت مختلفة عن المخالفة الأولى - وذلك من قيمة المكافأة المستحقة أو الأجر، أيهما أقل، وإن تعددت المزايا المالية من اثنان فأكثر فيتم تحديد نسبة الغرامة على الميزة الأقل قيمة، ويجب أن يُخطر الطرف الثاني كتابياً بذلك. (نص ثابت)

imposed fine, provided that the total deduction does not exceed 50% of the value of the due reward or wage. If there are two or more financial benefits, the deduction is made on the most valuable benefit, and the Second Party shall be notified in writing, and the deduction is repeated until the value of the fine is paid. (Fixed text)

3. Other added texts...

Article (8): Contract Terminations or Cancellations

Unless the contract ends at the end of its term, the contract may be terminated in the following cases:

1. The parties may terminate the contract by mutual consent in writing. (Fixed text)
2. The Second Party may terminate the Contract while retaining all his/her rights, if he/she does not receive the monthly salary or the due percentage of the reward or prize for a period of 3 months from the due date - taking into account the periods stipulated in Article (5) hereof - provided that the Player notifies the Club in writing, and gives the Club a grace period of not less than ten (10) days to pay his/her financial dues. (Fixed text)
3. The First Party may terminate the Contract immediately and without compensation for financial benefits if there is a legitimate reason for termination, which includes, but is not limited to, the Player's breach of one of his/her obligations stipulated in Article (4) or committing any crime or violation that violates morals and honor, provided that this is preceded by a gradual imposition of internal penalties by the First Party on the Player and his/her notification of a period to correct his/her situation before termination by a period of not less than five (5) days from the date of termination. (Fixed text)
4. The First Party may terminate the Contract immediately and without compensation for financial benefits if the Player suffers any health problem or the Player submits his/her inability to

2. في حال فرض إحدى اللجان القضائية بالاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية غرامة على اللاعب، فيحق للطرف الأول حسم قيمة الغرامة من أجر اللاعب لسداد الغرامة المفروضة، على ألا يجاوز إجمالي الحسم 50% من قيمة المكافأة المستحقة أو الأجر وإن تعددت المزايا المالية من اثنان فأكثر فيتم الحسم على الميزة الأكثر قيمة، ويجب أن يُخطر الطرف الثاني كتابياً، ويتكرر الخصم لحين استيفاء قيمة الغرامة. (نص ثابت)

3. نصوص مضافة أخرى...

المادة الثامنة: حالات إنهاء أو فسخ العقد:

ما لم ينته العقد بإنتهاء مدته، يجوز إنهاء العقد في الحالات الآتية:

1. يجوز للطرفان إنهاء العقد بالتراضي بموافقة خطية. (نص ثابت)
2. يجوز للطرف الثاني فسخ العقد مع الاحتفاظ بكافة حقوقه، في حال عدم استلامه لأجره الشهري أو نسبته المستحقة من المكافأة أو الجائزة لمدة 3 أشهر من تاريخ الاستحقاق - مع مراعاة المدد المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا العقد؛ بشرط إنذار النادي كتابة، وأن يكون قد منح النادي مهلة لا تقل عن 10 أيام لسداد مستحقاته المالية. (نص ثابت)
3. يجوز للطرف الأول إنهاء العقد فوراً وبدون تعويض عن المزايا المالية إذا كان هناك سبب مشروع للفسخ، والذي يتضمن على سبيل المثال لا الحصر، إخلال اللاعب بأحد التزاماته الواردة في المادة الرابعة، على أن يسبق ذلك تدرج في فرض العقوبات الداخلية من قبل الطرف الأول على اللاعب وإخطاره بمهلة تصحيح وضعه قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن [5] أيام من تاريخ الإنهاء، أو قيام اللاعب بأي جريمة أو مخالفة مخلة بالآداب والشرف. (نص ثابت)

perform this Contract and represent the Club, or the Player requests retirement and the First Party agrees to that. (Fixed text) 5. In the event that either party terminates or cancels this Contract for any reason, the terminating party shall submit a termination request via the Saudi Esports Federation platform. (Fixed text) 6. Other added texts... Article (9): Loan: The Club may loan the Player to another club under a written agreement signed by both the Player and the Club (Club Of Origin) and the loanee, and the loan terms are subject to the provisions of the Professionalism Regulation of Esports Players and Player Transfers of the Saudi Esports Federation. (Fixed text) Article (10): General Provisions: (Fixed Texts) 1. Both parties are committed to respecting and implementing the laws, regulations, circulars, and decisions of the Saudi Esports Federation. 2. The fixed clauses of this Contract may not be modified, except for the optional clauses. The Contract may only be modified with the written consent of both parties. 3. In the event of a conflict between the fixed and added texts, the fixed text shall prevail over any other provisions contained in this Contract or its appendices. 4. The Club shall attach any amendment to this Contract through the portal of the Saudi Esports Federation without delay and within a maximum period of (1) day. 5. The First Party acknowledges that its internal policies do not conflict with the laws, regulations, and instructions of the Saudi Esports Federation. 6. The Player acknowledges that he/she is not bound by a valid contract with another electronic sports Club.	4. يجوز للطرف الأول فسخ العقد فوراً وبدون تعويض عن المزايا المالية إذا تعرض اللاعب لأي عارض صحي أو تقدم اللاعب بعجزه عن أداء هذا العقد وتمثيل النادي، أو طلب اللاعب الاعتزال وموافقة الطرف الأول على ذلك. (نص ثابت) 5. في حال قيام أي من الطرفين بإنهاء أو فسخ هذا العقد لأي سبب كان، فيلزم على الطرف المنهي تقديم ذلك بموجب طلب إنهاء عبر بوابة الانتقالات الإلكترونية بمنصة الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. (نص ثابت) 6. نصوص مضافة أخرى... المادة التاسعة: الإعارة: يجوز للنادي إعارة اللاعب لنادٍ آخر بموجب اتفاق كتابي يوقع من قبل كلاً من اللاعب والنادي (الطرف المعير) والنادي المستعير، وتخضع أحكام الإعارة وفقاً لأحكام لائحة احترام لاعبي الرياضات الإلكترونية الاحتراف وانتقالات اللاعبين بالاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. (نص ثابت) المادة العاشرة: أحكام عامة: (نصوص ثابتة) 1. يلتزم الطرفان باحترام وتنفيذ أنظمة ولوائح وتعليمات وقرارات الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. 2. لا يجوز تعديل البنود الثابتة لهذا العقد، ماعدا البنود الاختيارية. كما لا يجوز تعديل العقد إلا بموافقة الطرفين الكتابية. 3. في حالة وجود تعارض بين النصوص الثابتة والمضافة؛ فإن النص الثابت مقدم على أي أحكام أخرى ترد في هذا العقد أو ملاحقه. 4. يلتزم النادي بإرفاق أي تعديل على هذا العقد من خلال البوابة الإلكترونية للاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية دون تأخير وفي غضون موعد أقصاه (1) يوم. 5. يقر الطرف الأول بأن سياساته الداخلية لا تتعارض مع أنظمة ولوائح وتعليمات الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. 6. يقر اللاعب بأنه غير ملتزم بعقد ساري مع نادي رياضي إلكتروني آخر.
---	---



7. The Second Party acknowledges that the implementation of his/her obligations hereunder does not violate any provision, conditions, or obligations under any contract, employment relationship, or any other obligations.
8. This Contract constitutes all that has been agreed upon by the parties with respect to its subject matter and supersedes any prior agreements or understandings – whether oral or written – between the parties with respect to its subject matter.
9. The invalidity of any article, clause, or condition in this Contract shall not affect the validity and enforceability of the remaining articles, clauses, or conditions contained in this Contract.
10. If a mediator participates in the negotiations of this Contract, both parties are obligated to record it in writing in this Contract.
11. Arabic is the language adopted in interpreting and implementing the Contract. Both parties may translate this Contract into English. However, if there is a conflict between the Arabic and foreign texts, the Arabic text shall prevail, unless the Player is a foreigner, in which case English shall be the language of interpreting the text in the event of a conflict.
12. The provisions of the Professionalism Regulation of Esports Players issued by the Saudi Esports Federation shall apply to everything not mentioned in this Contract.

Article (11): Settlement of Disputes: (Fixed Text)

This Contract shall be governed in its interpretation and implementation of all its aspects by the applicable laws, regulations, and circulars issued by the Saudi Esports Federation. Any dispute, claim, or conflict of any kind that may arise between the two parties regarding, in connection with, or because of this Contract that cannot be resolved amicably within fifteen (15) days from the date of the dispute, shall be referred to the Dispute Resolution Committee of the Saudi Esports Federation in

7. يقر الطرف الثاني بأن تنفيذه لالتزاماته بموجب أحكام هذا العقد لا يخالف أي نص أو شروط أو التزامات عليه بموجب أي عقد أو علاقة عمل أو أي التزامات أخرى.
8. يشكل هذا العقد جميع ما اتفق عليه الطرفان حول موضوعه ويحل محل أي اتفاقات أو مفاهيم سابقة – سواء كانت شفوية أو مكتوبة – بين الطرفين حول موضوعه.
9. لا يؤثر بطلان أي مادة أو بند أو شرط في هذا العقد على صحة وسريان باقي البنود الواردة في هذا العقد.
10. في حال مشاركة وسيط في مفاوضات هذا العقد، يلتزم الطرفان بإثباته كتابة في هذا العقد.
11. اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه. يمكن للطرفين ترجمة هذا العقد إلى اللغة الانجليزية، وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يكون النص الوارد باللغة العربية هو المعتمد، ما لم يكن اللاعب أجنبياً فتكون اللغة الإنجليزية هي المعتمدة في تفسير النص عند الاختلاف.
12. تطبق أحكام لائحة احتراف لاعبي الرياضات الإلكترونية الصادرة عن الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية في كل ما لم يرد ذكره في هذا العقد.

المادة الحادية عشر: تسوية المنازعات: (نص ثابت)

يحكم هذا العقد في تفسيره وتنفيذ جميع جوانبه الأنظمة واللوائح والتعاميم السارية الصادرة عن الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وأي خلاف أو مطالبة أو نزاع من أي نوع قد ينشأ بين الطرفين حول هذا العقد أو بخصومه أو بسببه يتعذر حله ودياً خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشوء الخلاف، يحال إلى لجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وفقاً لأحكام لائحة احتراف اللاعبين بالاتحاد للفصل فيه، عبر المنصة الإلكترونية للشكاوى المعتمدة للجنة متضمناً والبيانات والمستندات اللازمة وفقاً للوائح الاتحاد ذات الصلة.



accordance with the provisions of the Professionalism Regulation of Esports Players for adjudication, via the electronic complaints platform approved by the Committee, including the necessary data and documents in accordance with the relevant regulations of the Federation.

Article (12): Correspondence and Notifications: (Fixed text)

Correspondence, notifications, and documents related to this Contract shall be exchanged at the addresses listed in the data of the parties to the Contract above, and may be in either Arabic or English.

Article (13): Contract Counterparts: (Fixed Text)

This Contract has been prepared in three (3) original copies, and both parties agree that the Contract may be prepared in one original copy and signed electronically in one copy, and each party shall receive an electronic copy thereof after signing it and considering it as an original copy to act upon when necessary, and a copy shall be deposited with the portal of the Saudi Esports Federation.

Article (14): Additional Provisions (Optional Text)

المادة الثانية عشر: المراسلات والإشعارات: (نص ثابت)

يتم تبادل المراسلات والإشعارات والوثائق المتعلقة بهذه العقد بالعناوين المدونة في بيانات أطراف العقد أعلاه، ويجوز أن تكون بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية.

المادة الثالثة عشر: نسخ العقد: (نص ثابت)

حرر هذا العقد من ثلاثة (3) نسخ أصلية، وبوافق الطرفين على جوازية أن يحرر العقد من نسخة واحدة أصلية وتوقيعه إلكترونياً من نسخة واحدة، وتسلم كل طرف نسخة إلكترونية منه بعد التوقيع عليه واعتباره بمثابة نسخة أصلية للعمل بموجبها عند اللزوم، وتودع نسخة لدى البوابة الإلكترونية للاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية.

المادة الرابعة عشر: أحكام إضافية (نص اختياري)

First Party - (الطرف الأول)

The Club - (النادي)

Name (الاسم):

Signature (التوقيع):

Date (التاريخ):

Second Party - (الطرف الثاني)

The Player - (اللاعب)

Name (الاسم):

Signature (التوقيع):

Date (التاريخ):



ملحق رقم (2):

(النموذج الموحد لعقد إعاره لاعب رياضات إلكترونية محترف)

Kingdom of Saudi Arabia
Saudi Esports Federation
_____ Club

المملكة العربية السعودية
الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية
_____ نادي

Clarification

Fixed Text: A fixed clause is a mandatory provision that cannot be modified or deleted, even if the parties agree otherwise.

Optional Text: An optional clause is a flexible provision that can be modified or deleted by mutual agreement of the parties.

توضيح

النص الثابت: هو شرط ثابت لا يمكن تعديله أو حذفه حتى لو اتفق الأطراف على ذلك

النص الاختياري: هو شرط اختياري يمكن تعديله أو حذفه باتفاق الطرفين

Standard Form for Professional Esports Player Loan Contract

On this ____, dated __ / __ / __, this Standard Loan Contract for Professional Esports Player (hereinafter referred to as the "**Contract**") was entered and concluded between:

Contract Parties Information:

1. ____Company/**Club**, having Commercial Registration No. ____, and under electronic Club registration No. ____ issued by the Saudi Federation for Esports, mobile No. ____, address: ____ city, Kingdom of Saudi Arabia, email: ____, represented in signing this Contract by / ____ in his capacity as ____, (hereinafter referred to as the "**First Party**" or the "**Club Of Origin**")
2. ____Company/**Club**, having Commercial Registration No. ____, and under electronic Club registration No. ____ issued by the Saudi Federation for Esports, mobile No. ____, address: ____ city, Kingdom of Saudi Arabia, email: ____, represented in signing this Contract by / ____ in his

النموذج الموحد لعقد إعاره لاعب رياضات إلكترونية محترف

بمعون الله تعالى في يوم ____ بتاريخ __ / __ / __ م، تم إبرام عقد إعاره لاعب رياضات إلكترونية محترف هذا ("**العقد**") بين كلاً من:

بيانات أطراف العقد:

1. شركة/**نادي** ____, سجل تجاري رقم ____, وبموجب تسجيل نادي إلكتروني رقم ____ الصادر من الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية، جوال ____, العنوان مدينة ____, المملكة العربية السعودية، البريد الإلكتروني ____, ويمثله في توقيع هذا العقد / ____ بصفته ____, (ويشار إليه فيما بعد بـ "**الطرف الأول**" أو "**النادي المعير**").

2. شركة/**نادي** ____, سجل تجاري رقم ____, وبموجب تسجيل نادي إلكتروني رقم ____ الصادر من الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية، جوال ____, العنوان مدينة ____, المملكة العربية السعودية، البريد الإلكتروني ____, ويمثله في توقيع هذا العقد / ____ بصفته ____, (ويشار إليه فيما بعد بـ "**الطرف الثاني**" أو "**النادي المستعير**").



capacity as _____, (hereinafter referred to as the
"Second Party" or the "Loanee Club")

3. Player _____, [National ID/Residence Permit (Iqama)/Passport No.], Date of Birth _____, holding ID in the name of _____ for the _____ Game, Contact No. _____, address _____ City, _____ Country, email: _____, Player Status (Student/Employee/Unemployed) [and represented in signing this Contract by the agent/guardian/_____ ID Number _____ (if any and/or whenever the Player is under 18 years old)], (hereinafter referred to as the "Third Party" or the "Player").

The First Party, the Second Party, and the Third Party are hereinafter collectively referred to as the "Parties".

Preamble

Whereas the First Party and the Third Party have a valid professional contract between them until the date (____ / ____ / ____ (hereinafter referred to as the "Professional Contract Termination Date"), and whereas the Second Party has submitted to the First Party a request to loan the Third Party, and whereas the First Party has agreed and the Third Party has accepted the loan. Now, therefore, after the parties have acknowledged their legally valid capacity to conclude contracts and agreements, they have decided to contract between them in accordance with the following terms and conditions:

Article (1): Preamble: (Fixed text)

The foregoing preamble shall be an integral part of this Contract and shall be read and interpreted therewith.

Article (2): Contract Term (Loan Duration): (Fixed Texts)

- 2.1 The term of this Contract shall be (____) months/years.
- 2.2 Contract start date (DD/MM/YYYY): ____ / ____ / ____.

3. اللاعب _____، [هوية وطنية/ إقامة نظامية / رقم الجواز]، تاريخ الميلاد _____، يحمل معرف (ID) باسم _____ للعبة _____، رقم التواصل _____، العنوان مدينة _____، الدولة _____، البريد الإلكتروني _____، حالة اللاعب (طالب / موظف / لا يعمل) [ويمثله في توقيع هذا العقد الوكيل / ولي أمره / _____ رقم الهوية _____ (إن وجد و/أو متى ما كان عمر اللاعب أقل من 18 عاماً)] (ويشار إليه فيما بعد بـ "الطرف الثالث" أو "اللاعب").

ويشار إلى الطرف الأول والطرف الثاني والطرف الثالث مجتمعين فيما بعد بـ "الأطراف".

التمهيد:

لما الطرف الأول والطرف الثالث لديهما عقد احتراف ساري فيما بينهما حتى تاريخ (____ / ____ / ____) (ويشار إلى هذا التاريخ فيما بعد بـ "تاريخ نهاية عقد الاحتراف")، وحيث إن الطرف الثاني قد تقدم إلى الطرف الأول بطلب استعارة الطرف الثالث، وحيث وافق الطرف الأول وقبل الطرف الثالث الاستعارة، لذا، بعد أن أقر الأطراف بأهليتهم المعتبرة نظاماً لإبرام العقود والاتفاقات، قررا التعاقد فيما بينهم وفق الأحكام والشروط التالية:

المادة الأولى: التمهيد: (نص ثابت)

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويقرأ ويفسر معه.

المادة الثانية: مدة العقد (مدة الإعارة): (نصوص ثابتة)

- 2.1 مدة هذا العقد (____) شهر/ سنوات ميلادية.
- 2.2 تاريخ بدء العقد (اليوم/ الشهر/ السنة): ____ / ____ / ____ م.

المادة الثالثة: التزامات الطرف الثاني (النادي المستعير):

- يلتزم الطرف الثاني (النادي المستعير) بما يلي:
1. تزويد اللاعب بجميع اللوائح الداخلية الخاصة بالنادي المستعير.
- (نص ثابت)

Article (3): Obligations of the Second Party (the Loanee Club):

The Second Party (the Loanee Club) shall:

1. Provide the Player with all the Loanee Club's internal regulations. (Fixed text)
2. Provide the Player with any regulations or instructions issued by the Saudi Esports Federation that may affect the Player. (Fixed text)
3. Fulfill all financial and other obligations stipulated in this Contract by their due dates. (Fixed text)
4. The Second Party shall compensate the Player for any costs or expenses incurred to perform his/her obligations under this Contract, including, but not limited to (costs of transportation, travel, accommodation, electronic devices, and equipment, purchases of electronic games and their points), after obtaining the prior written approval of the First Party. To compensate the player in this case, the Player must do the following: (Fixed text)
 - a) Provide documents proving that he/she incurred these costs and expenses, including but not limited to (travel ticket, purchase invoices, or accommodation invoices). (Fixed text)
 - b) The claim must be submitted, supported by the above-mentioned documents, within a maximum period of thirty (30) days from the date of payment of such costs and expenses. If the Player fails to submit the supporting documents for his/her claim within the specified period, his/her right to claim shall be forfeited. (Fixed text)
5. Provide the Player with the Loanee Club's approved jerseys and kits - according to the terms and instructions of the Saudi Esports Federation for sports kits in the Saudi E-League. (Fixed text)
6. Temporarily exempt the Third Party from its obligations under Article (5) hereof in the event that it is officially called up to participate with its national team at the Saudi Esports Federation. (Fixed text)

2. تزويد اللاعب بأي لوائح أو تعليمات تصدر من الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية والتي قد تؤثر على اللاعب. (نص ثابت)
3. تنفيذ جميع الالتزامات المالية والالتزامات الأخرى المنصوص عليها بهذا العقد بحلول مواعيد استحقاقها. (نص ثابت)
4. يعرض الطرف الثاني اللاعب عن أي تكاليف أو نفقات تكبدها لأداء التزاماته بموجب هذا العقد ومن ذلك وعلى سبيل المثال لا الحصر (تكاليف التنقل والسفر والإقامة والأجهزة والمعدات الإلكترونية ومشتريات الألعاب الإلكترونية ونقاطها) وذلك بعد أخذ الموافقة المسبقة من الطرف الأول كتابياً. ويلزم لتعويض اللاعب في هذه الحالة: (نص ثابت)
- (أ) تقديم ما يثبت من مستندات تكبده لتلك التكاليف والنفقات، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر (تذكرة السفر، فواتير الشراء، فواتير الإقامة). (نص ثابت)
- (ب) يجب أن تقدم المطالبة مدعومة بالمستندات المذكورة أعلاه خلال مدة زمنية أقصاها 30 يوم من تاريخ دفع تلك التكاليف والنفقات، إذا أخفق اللاعب في تقديم المستندات الداعمة لمطالبته أو تقديمها خلال المدة المحددة، يسقط حقه في المطالبة. (نص ثابت)
5. توفير أقمصة وأطقم النادي المستعير المعتمدة للاعب - حسب شروط وتعليمات الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية للأطقم الرياضية في الدوري السعودي للرياضة الإلكترونية-. (نص ثابت)
6. إعفاء الطرف الثالث من التزاماته الواردة بالمادة الخامس من هذا العقد بشكل مؤقت في حال استدعائه رسمياً للمشاركة مع منتخبه الوطني لدى الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية. (نص ثابت)
7. إعفاء الطرف الثالث من التزاماته الواردة بالمادة الرابعة لمدة (5) أيام في حال وفاة أحد أقرابه إلى الدرجة الرابعة، ويحق للنادي طلب إثبات ذلك. (نص ثابت)
8. تسجيل بيانات اللاعب وهذا العقد في بوابة الانتقالات الإلكترونية للاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية. (نص ثابت)

7. Exempt the Third Party from its obligations under Article (4) hereof for a period of five (5) days in the event of the death of one of its relatives up to the fourth degree, and the Club has the right to request the relevant proof. (Fixed text) 8. Register the Player's data and this Contract through the Saudi Esports Federation's Transfers Portal. (Fixed text) 9. Allow the Third Party to complete his/her academic education at all levels. (Fixed text) 10. Notify the Player of a request to be called up to join one of the national teams. (Fixed text) 11. Train the Player and not prevent him/her from training with Club members or players. (Fixed text) 12. If the dates of competitions or tournaments coincide with the actual study times at the educational facility or the Player's academic exams, the Loanee Club is obligated to contact the Saudi Esports Federation to obtain a (participation statement) for submitting the educational entity to temporarily exempt the Player or give him/her another date, and the Club is not responsible for the lack of approval from the educational entity. (Fixed text) 13. Maintain the Third Party's secrets and not offend him or his/her fans. (Fixed text) 14. Commit to implementing the regulations, instructions, and decisions issued by the Saudi Esports Federation and not violating them. (Fixed text) 15. Pay the costs of participating in official or friendly local or international tournaments or competitions for the Player and all additional costs for participation, including but not limited to (transportation, travel, accommodation, supplies, and equipment costs), if the tournament venue is outside the Player's city of residence. (Optional text) 16. Allocate paid leave (monthly/annual) to the Player as agreed upon in writing by both parties. (Optional text) 17. Other added texts...	9. السماح للطرف الثالث باستكمال تعليمه الدراسي بجميع مراحل. (نص ثابت) 10. إخطار اللاعب بطلب استدعائه بالانضمام لأحد المنتخبات الوطنية. (نص ثابت) 11. تدريب اللاعب وعدم منعه من التدريب مع أعضاء أو لاعبين النادي. (نص ثابت) 12. في حال صادفت مواعيد المسابقات أو البطولات أوقات الدراسة الفعلية في المنشأة التعليمية أو الاختبارات الدراسية للاعب، فيلتزم النادي المستعير بمخاطبة الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية بطلب (إفادة مشاركة) للجهة التعليمية لإعفاء اللاعب بشكل مؤقت أو تعويضه بموعد آخر، ولا يتحمل النادي مسؤولية عدم موافقة الجهة التعليمية. (نص ثابت) 13. المحافظة على أسرار الطرف الثالث وعدم الإساءة له أو لجماهيره. (نص ثابت) 14. الالتزام بتطبيق اللوائح والتعليمات والقرارات الصادرة من الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وعدم مخالفتها. (نص ثابت) 15. دفع تكاليف المشاركات بالبطولات أو المسابقات المحلية أو الدولية الرسمية أو الودية للاعب وجميع ما يندرج من تكاليف إضافية للمشاركة ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر (تكاليف التنقل والسفر والإقامة والمستلزمات والمعدات)، في حال كان مقر إقامة البطولة خارج مدينة مقر إقامة اللاعب. (نص اختياري) 16. تخصيص إجازة (شهرية/سنوية) مدفوعة الأجر للاعب حسب اتفاق الطرفين كتابياً. (نص اختياري) 17. نصوص مضافة أخرى... المادة الرابعة: التزامات الطرف الثالث: يلتزم الطرف الثالث بما يلي: 1. الالتزام بالأنظمة واللوائح والقرارات والتعاميم الصادرة عن الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية ونصوص العقد وأعراف الرياضات الإلكترونية. (نص ثابت)
---	--

Article (4): Obligations of the Third Party:

The Third Party (the Player) shall:

1. Adhere to the rules, regulations, decisions, and circulars issued by the Saudi Esports Federation, the provision of this Contract, and the customs of electronic sports. (Fixed text)
2. Join the national teams immediately upon the request of the Saudi Esports Federation, and if the interest of the team requires the Player to be released for a longer period of time, the Federation has the right to extend the period with notification to the Club. (Fixed text)
3. Attend and participate in the Loanee Club's official and friendly matches. (Fixed text)
4. Attend and participate in the Loanee Club training and press conferences according to the specified times. The Player - who is still receiving basic or university education or works in the morning period - shall be exempted from morning training during school days or any other time that coincides with the actual study time in the educational facility or his/her study exams or work days. The Player shall make up for it in other periods determined by the Club. The Club also has the right to oblige the Player to bring the official study schedule for all school dates or his/her official work periods. (Fixed text)
5. Commit to the Loanee Club's internal policies and rules. (Fixed text)
6. Be ethical and sportsmanlike, be a good role model inside and outside the Loanee Club's headquarters and sports facilities, and abide by the terms and rules of the tournaments in which the Player participates. (Fixed text)
7. Wear the Loanee Club's approved jerseys and kits provided by the First Party in matches, training, official forums, and conferences of the Loanee Club. (Fixed text)
8. Exercise due diligence and maximum effort and capabilities, when selected by the Loanee Club to

2. الالتحاق بالمنتخبات الوطنية فور طلب الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية، وإذا تطلبت مصلحة المنتخب تفريغه لفترة زمنية أطول، فيحق للاتحاد تمديد الفترة مع إشعار النادي بذلك. (نص ثابت)

3. الحضور والمشاركة لمباريات النادي الرسمية والودية. (نص ثابت)

4. الحضور والمشاركة في تدريبات النادي المستعير والمؤتمرات الصحفية بحسب المواعيد المحددة، ويعفى اللاعب -الذي لا يزال يتلقى التعليم الأساسي أو الجامعي أو يعمل بفترة صباحية- من تدريبات الفترة الصباحية أثناء أيام الدراسة أو أي وقت آخر يصادف وقت الدراسة الفعلية في المنشأة التعليمية أو اختبارات الدراسة أو أيام العمل، وعلى اللاعب أن يتم تعويضها في فترات أخرى يحددها النادي. وكما يحق للنادي إلزام اللاعب بإحضار جدول الدراسي الرسمي لجميع المواعيد الدراسية أو فترات عمله الرسمية. (نص ثابت)

5. الالتزام بالسياسات والقواعد الداخلية للنادي المستعير. (نص ثابت)

6. التحلي بالأخلاق والروح الرياضية وأن يكون قدوة حسنة داخل وخارج مقر النادي المستعير والمنشآت الرياضية والالتزام بشروط وقواعد البطولات التي يشارك بها. (نص ثابت)

7. ارتداء أقمصة وأطقم النادي المستعير المعتمدة والمقدمة له من الطرف الثاني في المباريات والتدريبات والمحافل الرسمية والمؤتمرات الخاصة بالنادي المستعير. (نص ثابت)

8. بذل العناية اللازمة بأقصى الجهود والامكانيات عند اختياره من قبل النادي المستعير للمشاركة في المباريات والتدريبات وفي تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في العقد المبرم معه. (نص ثابت)

9. إخطار النادي المستعير فوراً عن أي عائق صحي أو ظرفي طارئ يمنعه من تأدية التزاماته للحضور والمشاركة في المباريات، على أن يقدم تقارير طبية من جهات طبية معتمدة

participate in matches and training and to implement the activities stipulated in the contract, concluded with the Player. (Fixed text) 9. Notify the Loanee Club immediately of any health or emergency impediment that prevents the Player from fulfilling his/her obligations to attend and participate in matches, provided that he/she submits medical reports from accredited medical authorities if the impediment to fulfilling his/her obligation is a health impediment or provides evidence of the emergency circumstances. (Fixed text) 10. Obtain the Second Party's approval before appearing in any media outlet, including but not limited to (satellite channels, radio, newspapers, or live broadcast platforms), and if the Loanee Club agrees to appear, the Player is obligated not to speak about any topic beyond sports. (Fixed text) 11. Not violate the media abuse regulations contained in the Disciplinary Regulations. (Fixed text) 12. Refrain from any action, statement, declaration, or saying that harms the reputation of the Loanee Club and/or its partners and/or sponsors. (Fixed text) 13. Return all the Loanee Club's property and equipment upon expiry or termination of this Contract. (Fixed text) 14. Maintain the Loanee Club's internal secrets during and after the contractual relationship, and not harm it, its members, or the fans in any way. (Fixed text) 15. Not retire during the term of this Contract without the consent of the Second Party, except in cases of force majeure. Force majeure means: partial or total health inability to practice electronic sports according to a medical report. (Fixed text) 16. Continue the Player's education and raise his/her cultural level, which will help him/her secure his/her career future (for the Saudi player). (Fixed text) 17. Attend periodic medical examinations required by the First Party or the Saudi Esports Federation, examinations of the Saudi Arabian Anti-doping	في حال كان المانع من تأدية التزامه عائق صحي أو تقديم ما يثبت الظروف الطارئة. (نص ثابت) 10. أخذ موافقة الطرف الثاني قبل الظهور في أي وسيلة إعلامية وهي على سبيل المثال وليس الحصر (القنوات الفضائية أو الإذاعة أو الصحف أو منصات البث المباشر)، وفي حال موافقة النادي المستعير على الظهور، يلتزم اللاعب بعدم الحديث تجاه أي موضوع خارج عن الرياضة. (نص ثابت) 11. الالتزام بعدم مخالفة تنظيمات الإساءة الإعلامية الواردة بلائحة الانضباط. (نص ثابت) 12. الامتناع عن أي تصرف أو بيان أو تصريح أو قول يضر بسمعة النادي المستعير و/أو شركائه و/أو رعايته. (نص ثابت) 13. إرجاع جميع ممتلكات ومعدات النادي المستعير حين انتهاء أو إنهاء العقد. (نص ثابت) 14. المحافظة على الأسرار الداخلية للنادي المستعير أثناء استمرار العلاقة التعاقدية وبعد انتهائها، وعدم الإساءة له أو لمنتسبيه أو الجماهير بأي شكل من الأشكال. (نص ثابت) 15. عدم الاعتزال خلال فترة سريان العقد بدون موافقة الطرف الثاني، إلا في حالات الظروف القاهرة، ويقصد بالظروف القاهرة: هو العجز الصحي الجزئي أو الكلي عن ممارسة الرياضات الإلكترونية بموجب تقرير طبي. (نص ثابت) 16. متابعة تحصيله العلمي ورفع مستواه الثقافي، بما يساعده على ضمان مستقبله الوظيفي (للاعب السعودي). (نص ثابت) 17. المثول للفحوصات الطبية الدورية المطلوبة من قبل الطرف الأول أو الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وفحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات، وأي فحوصات لأغراض تخص الرقابة على المنشطات. (نص ثابت) 18. الالتزام بقوانين مكافحة المنشطات في لوائح الاتحاد الدولي للرياضات الإلكترونية، وباللوائح الدولية والوطنية لمكافحة المنشطات والمثول أمام لجنة الرقابة على المنشطات متى طلب منه ذلك. (نص ثابت)
---	---

Committee (SAADC), and any examinations for purposes related to anti-doping control. (Fixed text) 18. Comply with the anti-doping rules of the International Esports Federation, international and national anti-doping rules, and appear before SAADC whenever requested to do so. (Fixed text) 19. Refrain from entering into negotiations or concluding a professional contract with any other club unless one of the following conditions is met: (a) The Club of Origin and Loanee Club give prior written approval regarding such negotiations and/or concluding the contract. (b) There is one month left until the end of the Original Contract with the Club of Origin without the two parties (Club of Origin and Player) agreeing in writing to renew it. (c) The expiry date of this Contract has arrived. (Fixed text) 20. Not participate or play in friendly matches for a club other than his/her Loane Club, except after obtaining the Loanee Club's written approval. (Optional text) 21. Other added texts...	19. الامتناع عن الدخول في مفاوضات أو إبرام عقد احتراف مع أي نادٍ آخر ما لم تتحقق أحد الشروط الآتية: (أ) يمنح النادي المعير والنادي المستعير موافقة خطية مسبقة بخصوص تلك المفاوضات و/أو إبرام العقد. (ب) تبقى على نهاية العقد الأصلي مع النادي المعير شهر دون اتفاق الطرفان (النادي المعير واللاعب) كتابة بتجديده. (ج) حلول تاريخ نهاية هذا العقد. (نص ثابت) 20. عدم المشاركة أو اللعب في المباريات الودية لغير ناديه المستعير الحالي، إلا بعد الحصول على موافقة النادي المستعير الخطية. (نص اختياري) 21. نصوص مضافة أخرى...
Article (5): Financial Consideration: 1. The Loanee Club shall pay to (the Club of Origin) an amount of (SAR ____) Saudi Riyals, in exchange for the value of the player's loan. (Optional text) 2. The Third Party shall be entitled to a monthly salary of (SAR ____) Saudi Riyals. (Fixed text) 3. The Third Party shall be entitled (If the Club is eliminated from the tournament or league in which it participates and/or there is no official match during the month of the wage) to a monthly salary of (SAR ____) Saudi Riyals. (Optional text) 4. The Third Party (Player) shall be entitled to a percentage of ____% of the rewards and prizes of the tournaments, competitions, leagues, contests, or events in which he/she participated. (Fixed text) 5. Any other fixed financial benefits (if any). (Optional text)	المادة الخامسة: المقابل المالي: 1. يدفع النادي المُستعير إلى (النادي المُعير) مبلغًا وقدره (____) ريال سعودي، لقاء قيمة إعارة اللاعب. (نص اختياري) 2. يستحق الطرف الثالث أجر شهري قدره (____) ريال سعودي. (نص ثابت) 3. يستحق الطرف الثالث (في حال إقصاء النادي من البطولة أو الدوري المشارك به و/أو عدم وجود أي مباراة رسمية خلال شهر الأجر) بأجر شهري قدره (____) ريال سعودي. (نص اختياري) 4. يستحق الطرف الثالث (اللاعب) نسبة قدرها ____ % من مكافأة وجوائز البطولات أو المنافسات أو الدوريات أو المسابقات أو الفعاليات المشارك بها. (نص ثابت) 5. أي مزايا مالية ثابتة أخرى (إن وجدت). (نص اختياري) 6. يدفع النادي المُستعير المزايا المالية المنصوص عليها في هذه المادة إلى اللاعب بعد خصم أي ضرائب أو رسوم بنكية أو رسوم صرف أجنبي -إن وجدت-. (نص ثابت)

6. The Loanee Club shall pay the financial benefits stipulated in this Article to the Player after deducting any taxes, bank fees, or foreign exchange fees - if any. (Fixed text)
7. The Loanee Club shall pay the financial benefits stipulated in this Article within five (5) working days from the date the monthly salary is due, and ten (10) working days from the date the Club receives the reward or prize, whichever comes first. (Fixed text)
8. Player payment details: (Fixed text)

Account Holder Name	
Bank Name	
IBAN Bank Account Number	
Bank Identifier/Swift Code	
Bank Postal Code	
Bank State	

Article (6): Image, Publicity, and Advertising Rights:

1. The Second Party has the right to request the Player to participate in any promotional or community activities and works, whether for the Loanee Club or any sponsors or commercial partners of the Club or the Saudi Esports Federation tournaments, and the Player must accept the request and abide by it. (Fixed text)
2. The Third Party has the right to use the player's personal name and individual image in the advertisement after obtaining approval of the Second Party, provided that the advertisement does not conflict with the regulations and bylaws of the competent authorities and public morals in the Kingdom. The Third Party shall refrain from advertising products that are harmful to health. (Fixed text)

7. يلتزم النادي المُستعير بدفع المزايا المالية المنصوص عليها في هذه المادة خلال 5 ايام عمل من تاريخ استحقاق الأجر الشهري، و 10 أيام عمل من تاريخ استلام النادي للمكافأة أو الجائزة أيهما أسبق. (نص ثابت)

8. تفاصيل الدفع للاعب: (نص ثابت)

اسم صاحب الحساب	
اسم البنك	
آيبان الحساب البنكي / رقم الحساب	
رمز معرف البنك/السويفت	
العنوان البريدي للبنك	
دولة البنك	

المادة السادسة: حقوق الصور والدعاية والإعلان:

1. يحق للطرف الثاني أن يطلب من اللاعب المشاركة في أي أنشطة وأعمال ترويجية أو مجتمعية سواء للنادي المُستعير أو لأي رعاية أو شركاء تجاريين للنادي المُستعير أو بطولات الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية ويجب على اللاعب قبول الطلب والالتزام به. (نص ثابت)
2. للطرف الثالث حق استثمار اسمه الشخصي وصورته الفردية بالإعلان بعد موافقة الطرف الثاني كتابياً ، على ألا يتعارض الإعلان مع أنظمة ولوائح الجهات المختصة والآداب العامة في المملكة، وعلى الطرف الثالث الامتناع عن الإعلان للمنتجات المضرة بالصحة. (نص ثابت)
3. لا يحق للطرف الثالث الترويج أو الدخول في علاقة إعلانية مع غير رعاية النادي المُستعير وشركاءه التجاريين، إلا بعد الحصول

3. The Third Party shall not entitled to promote or enter into an advertising relationship with anyone other than the Loanee Club's sponsors and commercial partners, except after obtaining prior written approval from the Loanee Club. (Optional text)
4. The Third Party shall provide prior written notice to the Second Party in the event that it is unable to participate in the promotional activities of the Loanee Club or the Loanee Club's sponsors or commercial partners; provided that he/she provides evidence of its apology with a legitimate excuse. (Optional text)
5. The Second Party has the absolute right to use or invest in the image of the Third Party during the term of the contract. (Optional text)

Article (7): Penalties and Fines:

1. Without prejudice to the regulations, circulars, and decisions issued by the Saudi Esports Federation, the Second Party has the right to impose fines or penalties on the Player as a result of his/her breach of the obligations stipulated in Article (4) hereof or his/her commission of a disciplinary violation against the Loanee Club, provided that the fine does not exceed 25% for the first time, and 50% for the second time and thereafter for any violation - even if it is different from the first violation - of the value of the due reward or wage, whichever is less. If the financial benefits are multiple from two or more, the percentage of the fine is determined on the benefit of the least value, and the Third Party must be notified of this in writing. (Fixed text)
2. In the event that one of the judicial committees of the Saudi Esports Federation imposes a fine on the Player, the Second Party has the right to deduct the value of the fine from the Player's wage to pay the imposed fine, provided that the total deduction does not exceed 50% of the value of the due reward or wage. If there are two or more financial benefits, the

على موافقة كتابية مسبقة من النادي المُستعير. (نص اختياري)

4. على الطرف الثالث تقديم إشعار كتابي مسبق للطرف الثاني في حال تعذر مشاركته في الأنشطة الترويجية للنادي المُستعير أو لرعاة أو الشركاء التجاريين للنادي المُستعير؛ على أن يقدم ما يثبت اعتذاره بعذر مشروع. (نص اختياري)
5. للطرف الثاني الحق المطلق في استخدام أو استثمار صورة الطرف الثالث خلال سريان مدة العقد. (نص اختياري)

المادة السابعة: العقوبات والغرامات:

1. دون الإخلال باللوائح والتعاميم والقرارات الصادرة من الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية، يحق للطرف الثاني فرض غرامات أو عقوبات على اللاعب نتيجة إخلاله بالالتزامات المنصوص عليها في المادة الرابعة من هذا العقد أو ارتكابه مخالفة انضباطية لحقت بالنادي المُستعير، على ألا تتجاوز الغرامة 25% للمرة الأولى، و50% للمرة الثانية وما يليها لأي مخالفة - وإن كانت مختلفة عن المخالفة الأولى - وذلك من قيمة المكافأة المستحقة أو الأجر، أيهما أقل، وإن تعددت المزايا المالية من اثنان فأكثر فيتم تحديد نسبة الغرامة على الميزة الأقل قيمة، ويجب أن يُخطر الطرف الثالث كتابياً بذلك. (نص ثابت)

2. في حال فرض إحدى اللجان القضائية بالاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية غرامة على اللاعب، فيحق للطرف الثاني حسم قيمة الغرامة من أجر اللاعب لسداد الغرامة المفروضة، على ألا يجاوز إجمالي الحسم 50% من قيمة المكافأة المستحقة أو الأجر وإن تعددت المزايا المالية من اثنان فأكثر فيتم الحسم على الميزة الأكثر قيمة، ويجب أن يُخطر الطرف الثالث كتابياً، ويتكرر الخصم لحين استيفاء قيمة الغرامة. (نص ثابت)
3. نصوص مضافة أخرى...

المادة الثامنة: حالات إنهاء أو فسخ العقد:

ما لم ينته العقد بانتهاء مدته، يجوز إنهاء العقد في الحالات الآتية:

1. يجوز للأطراف إنهاء العقد بالتراضي بموافقة خطية. (نص ثابت)

deduction is made on the most valuable benefit, and the Third Party shall be notified in writing, and the deduction is repeated until the value of the fine is paid. (Fixed text)

3. Other added texts...

Article (8): Contract Terminations or Cancellations

Unless the contract ends at the end of its term, the contract may be terminated in the following cases:

1. The parties may terminate the contract by mutual consent in writing. (Fixed text)
2. The Third Party may terminate the Contract while retaining all his/her rights, if he/she does not receive the monthly salary or the due percentage of the reward or prize for a period of 3 months from the due date - taking into account the periods stipulated in Article (5) hereof - provided that the Player notifies the Club in writing, and gives the Club a grace period of not less than ten (10) days to pay his/her financial dues. (Fixed text)
3. The Second Party may terminate the Contract immediately and without compensation for financial benefits if there is a legitimate reason for termination, which includes, but is not limited to, the Player's breach of one of his/her obligations stipulated in Article (4) or committing any crime or violation that violates morals and honor, provided that this is preceded by a gradual imposition of internal penalties by the First Party on the Player and his/her notification of a period to correct his/her situation before termination by a period of not less than five (5) days from the date of termination. (Fixed text)
4. The Second Party may terminate the Contract immediately and without compensation for financial benefits if the Player suffers any health problem or the Player submits his/her inability to perform this Contract and represent the Club, or the Player requests retirement and the First Party agrees to that. (Fixed text)

2. يجوز للطرف الثالث فسخ العقد مع الاحتفاظ بكافة حقوقه، في حال عدم استلامه لأجره الشهري أو نسبته المستحقة من المكافأة أو الجائزة لمدة 3 أشهر من تاريخ الاستحقاق - مع مراعاة المدد المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا العقد-؛ بشرط إنذار النادي كتابة، وأن يكون قد منح النادي مهلة لا تقل عن 10 أيام لسداد مستحققاته المالية. (نص ثابت)

3. يجوز للطرف الثاني إنهاء العقد فوراً وبدون تعويض عن المزايا المالية إذا كان هناك سبب مشروع للفسخ، والذي يتضمن على سبيل المثال لا الحصر، إخلال اللاعب بأحد التزاماته الواردة في المادة الرابعة، على أن يسبق ذلك تدرج في فرض العقوبات الداخلية من قبل الطرف الأول على اللاعب وإخطاره بمهلة تصحيح وضعه قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن [5] أيام من تاريخ الإنهاء، أو قيام اللاعب بأي جريمة أو مخالفة مخلة بالآداب والشرف. (نص ثابت)

4. يجوز للطرف الثاني فسخ العقد فوراً وبدون تعويض عن المزايا المالية إذا تعرض اللاعب لأي عارض صحي أو تقدم اللاعب بعجزه عن أداء هذا العقد وتمثيل النادي أو طلب اللاعب الاعتزال وموافقة الطرف الأول على ذلك. (نص ثابت)

5. في حال قيام أي من الأطراف بإنهاء أو فسخ هذا العقد لأي سبب كان، فيلزم على الطرف المنهي تقديم ذلك بموجب طلب إنهاء عبر بوابة الانتقالات الإلكترونية بمنصة الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية. (نص ثابت)

6. نصوص مضافة أخرى...

المادة التاسعة: الإعارة:

لا يجوز للنادي المستعير إعارة اللاعب لناد آخر بأي حال من الأحوال، وفي حال انتهاء أو إنهاء أو فسخ هذا العقد، يرجع اللاعب إلى سجلات النادي المعير مباشرة حتى نهاية مدة عقد الألفية. (نص ثابت)

المادة العاشرة: أحكام عامة: (نصوص ثابتة)

1. يلتزم الأطراف باحترام وتنفيذ أنظمة ولوائح وتعاميم وقرارات الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية [أو يقر الأطراف بأنهما قد اطلعا على أنظمة ولوائح وتعاميم الاتحاد السعودي



5. In the event that either party terminates or cancels this Contract for any reason, the terminating party shall submit a termination request via the Saudi Esports Federation platform. (Fixed text)	للرياضة الإلكترونية قبل التوقيع على هذا العقد، ويتعهدوا باحترامها وتنفيذها.]
6. Other added texts...	
Article (9): Loan: The Loanee Club may not loan the Player to another club under any circumstances, and in the event of the expiration, termination, or cancellation of this Contract, the Player shall return to the records of the Club of Origin directly until the end of the original contract term. (Fixed text)	2. لا يجوز تعديل البنود الثابتة لهذا العقد، ماعدا البنود الاختيارية. كما لا يجوز تعديل العقد إلا بموافقة الأطراف الكتابية. 3. في حالة وجود تعارض بين النصوص الثابتة والمضافة؛ فإن النص الثابت مقدم على أي أحكام أخرى ترد في هذا العقد أو ملاحقه.
Article (10): General Provisions: (Fixed Texts) 1. The parties are committed to respecting and implementing the laws, regulations, circulars, and decisions of the Saudi Esports Federation [or the parties acknowledge that they have reviewed the laws, regulations, circulars, and decisions of the Saudi Esports Federation before signing this Contract, and undertake to respect and implement them]. 2. The fixed clauses of this Contract may not be modified, except for the optional clauses. The Contract may only be modified with the written consent of all parties. 3. In the event of a conflict between the fixed and added texts, the fixed text shall prevail over any other provisions contained in this Contract or its appendices. 4. The Loanee Club and the Club of Origin shall attach any amendment to this Contract through the portal of the Saudi Esports Federation without delay and within a maximum period of (1) day. 5. The Second Party acknowledges that its internal policies do not conflict with the laws, regulations, and instructions of the Saudi Esports Federation. 6. The Third Party acknowledges that the implementation of his/her obligations hereunder	4. يلتزم النادي المستعير والنادي المغير بإرفاق أي تعديل على هذا العقد من خلال البوابة الإلكترونية للاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية دون تأخير وفي غضون موعد أقصاه (1) يوم. 5. يقر الطرف الثاني بأن سياساته الداخلية لا تتعارض مع أنظمة ولوائح وتعليمات الاتحاد السعودي للرياضة الإلكترونية. 6. يقر الطرف الثالث بأن تنفيذه لالتزاماته بموجب أحكام هذا العقد لا يخالف أي نص أو شروط أو التزامات عليه بموجب أي عقد أو علاقة عمل أو أي التزامات أخرى. 7. يشكل هذا العقد جميع ما اتفق عليه الطرفان حول موضوعه ويحل محل أي اتفاقات أو مفاهيم سابقة - سواء كانت شفوية أو مكتوبة - بين الطرفين حول موضوعه. 8. لا يؤثر بطلان أي مادة أو بند أو شرط في هذا العقد على صحة وسريان باقي البنود الواردة في هذا العقد. 9. في حال مشاركة وسيط في مفاوضات هذا العقد، يلتزم الطرفان بإثباته كتابة في هذا العقد. 10. اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه. يمكن للطرفين ترجمة هذا العقد إلى إحدى اللغات الأجنبية، وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي

does not violate any provision, conditions, or obligations under any contract, employment relationship, or any other obligations. 7. This Contract constitutes all that has been agreed upon by the parties with respect to its subject matter and supersedes any prior agreements or understandings – whether oral or written – between the parties with respect to its subject matter. 8. The invalidity of any article, clause, or condition in this Contract shall not affect the validity and enforceability of the remaining articles, clauses, or conditions contained in this Contract. 9. If a mediator participates in the negotiations of this Contract, both parties are obligated to record it in writing in this Contract. 10. Arabic is the language adopted in interpreting and implementing the Contract. The parties may translate this Contract into any foreign languages. However, if there is a conflict between the Arabic and foreign texts, the Arabic text shall prevail, unless the Player is a foreigner, in which case English shall be the language of interpreting the text in the event of a conflict. Article (11): Settlement of Disputes: (Fixed Text) This Contract shall be governed in its interpretation and implementation of all its aspects by the applicable laws, regulations, and circulars issued by the Saudi Esports Federation. Any dispute, claim, or conflict of any kind that may arise between the two parties regarding, in connection with, or because of this Contract that cannot be resolved amicably within fifteen (15) days from the date of the dispute, shall be referred to the Dispute Resolution Committee of the Saudi Esports Federation in accordance with the provisions of the Professionalism Regulation of Esports Players for adjudication, via the electronic complaints platform approved by the Committee, including the necessary data and documents in accordance with the relevant regulations of the Federation.	يكون النص الوارد باللغة العربية هو المعتمد، ما لم يكن اللاعب أجنبياً فتكون اللغة الإنجليزية هي المعتمدة في تفسير النص عند الاختلاف. المادة الحادية عشر: تسوية المنازعات: (نص ثابت) يحكم هذا العقد في تفسيره وتنفيذ جميع جوانبه الأنظمة واللوائح والتعاميم السارية الصادرة عن الاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وأي خلاف أو مطالبة أو نزاع من أي نوع قد ينشأ بين الطرفين حول هذا العقد أو بخصومه أو بسببه يتعذر حله ودياً خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشوء الخلاف، يحال إلى لجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية وفقاً لأحكام لائحة احتراف اللاعبين بالاتحاد للفصل فيه، عبر المنصة الإلكترونية للشكاوى المعتمدة للجنة متضمناً والبيانات والمستندات اللازمة وفقاً للوائح الاتحاد ذات الصلة. المادة الثالثة عشر: المراسلات والإشعارات: (نص ثابت) يتم تبادل المراسلات والإشعارات والوثائق المتعلقة بهذه العقد بالعناوين المدونة في بيانات أطراف العقد أعلاه، ويجوز أن تكون بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية. المادة الثالثة عشر: نسخ العقد: (نص ثابت) حرر هذا العقد من أربعة (4) نسخ أصلية، ويوافق الأطراف على جوازية أن يحرر العقد من نسخة واحدة أصلية وتوقيعه الكترونياً من نسخة واحدة، وتسلم كل طرف نسخة إلكترونية منه بعد التوقيع عليه واعتباره بمثابة نسخة أصلية للعمل بموجبها عند اللزوم، وتودع نسخة لدى البوابة الإلكترونية للاتحاد السعودي للرياضات الإلكترونية.
---	---



Article (12): Correspondence and Notifications: (Fixed text)

Correspondence, notifications, and documents related to this Contract shall be exchanged at the addresses listed in the data of the parties to the Contract above, and may be in either Arabic or English.

Article (13): Contract Counterparts: (Fixed Text)

This Contract has been prepared in four (4) original copies, and the parties agree that the Contract may be prepared in one original copy and signed electronically in one copy, and each party shall receive an electronic copy thereof after signing it and considering it as an original copy to act upon when necessary, and a copy shall be deposited with the portal of the Saudi Esports Federation.

Article (14): Additional Provisions (Optional Text)

المادة الرابعة عشر: أحكام إضافية (نص اختياري)

(الطرف الأول) (First Party)
(the Club of Origin)
(النادي المُعير)
Company/Club (شركة/نادي)

Name (الاسم):

Capacity (الصفة):

Signature (التوقيع):

Date (التاريخ):

(الطرف الثاني) (Second Party)
(the Loanee Club)
(النادي المُستعير)
Company/Club (شركة/نادي)

Name (الاسم):

Capacity (الصفة):

Signature (التوقيع):

Date (التاريخ):

(الطرف الثالث) (Third Party)
(the Player)
(اللاعب)

Name (الاسم):

Capacity (الصفة):

Signature (التوقيع):

Date (التاريخ):